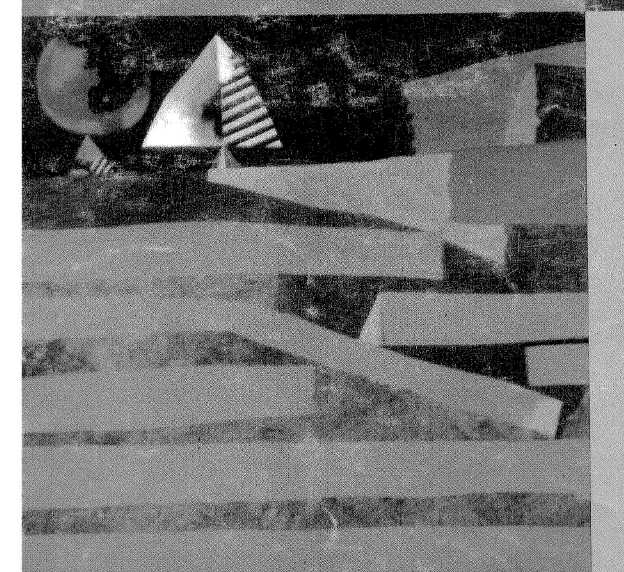
٨

سلسلة الشباب

# المجتمع المدنى



د. محمد عثمان الخشت

اهـــــــداء2004

د.محمد عثمان الخشت

مصر

# المجتمع المدنى

د. محمد عثمان الخشت

سلسلة الشباب
نصف شهرية / العدد (٨)

# المجتمع المدنى

• د. محمد عثمان الخشت
• لوحة الغلاف للفنان :
مصطفى عبد المعطى
• التدقيق اللغوى :
أسامة عبد الهادى
• الطبعة الأولى : ٢٠٠٤
• رقم الإيداع : ٢١٤٦٠/ ٢٠٠٤
• المراسلات :
باسم رئيس التحـــرير على العنوان التالى :
١٦ أ ش أمين سامى قصر العينى
رقم بريدى : ١١٥٦١

• الطباعة والتنفيذ :
شركة الأمل للطباعة والنشر
ت : ٣٩٠٤٠٩٦

# المقــدمـــة

في عصر تمت فيه تجربة معظم الحلول. وتم فيه أيضا إثبات فشلها، يقدم المجتمع المدني Civil Society نفسه كحل لم يتم تجريبه بشكل شامل، وليس المقصود هنا المجتمع المدني كما هو في الواقع المتعين، أي المجتمع المدني الموجود بالفعل، بما فيه من سلبية وارتزاق وعدم شفافية في كثير من الأحيان، بل المجتمع المدني كنظام ومنهج أيديولوجي لمجتمع مفتوح وتعاوني وحر. ويقع على المثقفين العبء الأكبر في هذا الصدد، وهو عبء لن يستطيعوا القيام به إلا إذا تخلوا عن مناقشاتهم العقيمة وأفكارهم غير القابلة للتنفيذ. إن حلول مشاكلنا ليست في بطون الكتب ولا في الصالونات الثقافية، وإنما في العمل بين الناس.ومع أنه قد مر مائتا عام على الفكر العربي الحديث، فلا يزال معظم المثقفين العرب يتحدثون عن خيارات الماضي، في حين ينبغي الحديث عن خيارات المستقبل. وفي الوقت الذي لا يزال فيه العالم الثالث يترنح بين الاختيارات القديمة التي تجاوزها الزمن وأصبحت خارج التاريخ، ينبغي أن يقوم نفر من المفكرين والسياسيين بشق طريق جديد يتجاوب مع روح العصر، ويجابه بشكل عملي مشكلات المجتمع وأزماته، ومتغيرات ما بعد سقوط الاشتراكية وانتهاء الحرب الباردة، وأحداث سبتمبر، متجاوزا الاختيارات العتيقة التي أثبتت فشلها جزئيا أو كليا . وفي الوقت الذي لا يزال فيه العالم الثالث مشدودا إلى عادات وتقاليد بالية، ومقيدا بالتراث القبلي، ومشغولا نظريا بإشكالية الأصالة والمعاصرة وغيرها من الإشكاليات العقيمة، فإنه لابد من التفكير العملي، أقصد تقديم أفكار قابلة للتنفيذ[1]، عبر تأسيس طريق جديد للتنمية الشاملة والمستدامة. إن هذه الخطوة ضرورية، لكنها غير كافية،

---

١ – انظر : د.حامد طاهر ، أفكار قابلة للتنفيذ، القاهرة، مكتبة الآداب، ٢٠٠٣.

لأن أحد أهم مشاكلنا أننا لا نريد أن نعمل، ومن ثم: ما قيمة الأفكار الخلاقة مع أناس يرتعون في السلبية، ويدخل الإهمال في بنيتهم النفسية!؟.إن الناس غالبا ينتظرون الحل من أعلى أو من الخارج، بينما فلسفة التاريخ تقول لنا إن الحل لا يأتي إلا من أسفل ومن الداخل. أي من المجتمع المدني، من الناس. فالله ( لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ) [٢]. وفي اعتقادي أن التنمية الشاملة والمستدامة كحل، لن تتحقق إلا بتفعيل المجتمع المدني. وتفعيل المجتمع المدني لا يمكن أن يحدث إلا بتعميق الديمقراطية أو الشورى الملزمة. وتقديم وتنفيذ تصورات جديدة مركبة تنشأ بحكم الظروف المجتمعية المتجددة واتساع رقعة الفكر الحر وزيادة موجات المد الديمقراطي.

وإذا كان مفهوم المجتمع المدني لا يزال غير معروف في أحيان كثيرة. وغامضا في أحيان أكثر، وإذا كانت كتب الفكر السياسي تركز على مفهوم الدولة، وتهمش مفهوم المجتمع المدني، فإن هذا البحث يأتي كمحاولة لجعل مفهوم المجتمع المدني مفهوما مركزيا، ونقله من الهوامش إلى البؤرة. والانطلاق منه كنقطة بدء أولى.(لماذا ؟ )

لأن المجتمع المدني هو الأصل والأساس العقلي لأية شرعية سياسية. وهو المسئول عن سلامة أو فساد الحياة السياسية. فإذا كانت الديمقراطية مزيفة. والناس سلبيين، وغير عابئين بما يحدث، وغير مشاركين في الحياة السياسية. فإن هذا يرجع غالبا إلى عدم سلامة وفعالية البنية التحتية للحياة السياسية. أعني المجتمع المدني. ومن هنا نفهم معنى العبارة الحكيمة التي تقول :" كما تكونوا يول عليكم"، أي أن أحوال الناس وطريقة حياتهم وأخلاقهم وأساليبهم الاجتماعية يترتب عليها منطقيا أسلوب الحكم الذي يتلاءم معهم، فالمجتمع الصالح يضع نظام حكم صالح، والعكس بالعكس، والمجتمع الديمقراطي

---

٢ – الرعد :١١.

يتمخض عنه حكم ديمقراطي، والمجتمع غير الديمقراطي ينشأ عنه بالضرورة نظام غير ديمقراطي. وعلى هذا؛ فالوضع الطبيعي للأمور هو البدء بالمجتمع باعتباره الأصل من الناحية الزمنية بحكم التطور التاريخي للنوع الإنساني؛ وهو الأصل من الناحية المنطقية؛ لأنه الأساس العقلي لأية شرعية سياسية: إن صلح صلح نظام الحكم، وإن فسد فسد نظام الحكم.

ومع أن هذه قضية واضحة تماما. فإن أغلب البحوث في فلسفة السياسة تتوجه إلى الدولة كمفهوم مركزي، بينما تهمش سائر المفاهيم السياسية، ومن أهمها مفهوم المجتمع المدني. وفي بعض الحالات التي كانت تناقش فيها بعض البحوث مفهوم المجتمع المدني، فإن هذه المناقشة كانت تنطلق من مفهوم الدولة؛ إذ كان نهج السير دوما من الدولة إلى المجتمع المدني، وكأن الدولة هي الأصل والمجتمع هو الفرع!. أما هذا البحث فسوف ينطلق من المجتمع المدني باعتباره الأساس والروح لأية حياة سياسية. وإذا كانت معظم الدراسات تعلن الحياد المطلق إزاء الموضوع الذي تدرسه، بينما -هي في الحقيقة- تبطن في جوفها الانحياز إليه على نحو غير مباشر. أقول إذا كان هذا هو شأن معظم الدراسات، فإن هذه الدراسة لا تدعي الحياد المطلق على طول الخط، إذ إن لها جانبا موضوعيا محايدا وجانبا ذاتيا منحازا، أما الجانب الموضوعي فيتمثل في تقديم أفكار الفلاسفة والمفكرين بأمانة، وأما الجانب الذاتي فيتمثل في الموقف الأيديولوجي[3] النقدي الذي يتخذه كاتب هذه السطور من الفلسفات الشمولية[4]

---

3 - أي الفكري.

4 -اي الفلسفات التي تنادي بدولة شمولية لا تسمح بوجود أية مؤسسات مستقلة مثل الجمعيات أو النوادي أو الجامعات ...إلخ، وتتحكم تماما في وسائل الاتصالات، وتعتبر أيديولوجيتها- أي مجموعة أفكارها- هي الوحيدة التي تملك الشرعية، وتلغي التنوع والتعددية، كما تلغي الفرد لصالح المجموع أو لصالح الدولة.

بصفة خاصة؛ فحياد الكاتب ينتهي بانتهاء شرح وتحليل الأفكار الفلسفية عن المجتمع المدني على نحو يجعلها واضحة أمام القارئ، أما انحيازه لموقف أيديولوجي معين فيتجلى في المواقف النقدية من هذه الأفكار.ومن ثم فإن هذا البحث لا يكتفي بعرض أفكار الفلاسفة والسياسيين عن المجتمع المدني، بل يسعى لتقديم وجهة نظر حرة وناقدة للأفكار ذات الطابع الشمولي؛ بهدف تدعيم الفكر الفردي الحر، وترسيخ المفاهيم الديمقراطية. ودعم استقلالية المجتمع المدني، كحل لمشاكل العلاقة بين السلطة والمجتمع والفرد. كما تسعي هذه الدراسة للكشف عن المغالطات التي تقع فيها الأنظمة الشمولية المتطرفة. وكذلك كشف مغالطات الأنظمة الليبرالية الجذرية[٥]. فالتطرف دوما – سواء كان جهة اليسار أو جهة اليمين – أمر يدل على وجهة نظر أحادية الجانب، كما يدل على الانحياز لفئة اجتماعية على حساب فئة اجتماعية أخرى. وإذا كان التطرف في تأكيد الهيمنة المطلقة للدولة قد أثبت فشله، فكذلك التطرف في المناداة بتلاشي سلطتها سوف يثبت فشله. وعلى قدر عدم منطقية ترك آليات السوق تعمل بفوضوية كاملة. يكون في المقابل قدر عدم منطقية التحكم الكامل فيها. وإذا كان من التهور ترك المجتمع المدني يعمل دون رقيب، فإن من المغالطة كذلك فرض الهيمنة الشاملة عليه. أما الحل فهو في الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص. شراكة التوازي والتكافؤ وليست شراكة الهيمنة والابتلاع لطرف لصالح طرف آخر. لكن كيف يتحقق هذا النمط من الشراكة؟ هذا ما يسعى هذا البحث للإجابة عليه. ولا يسعني سوى التوجه بالشكر للدكتور إمام عبد الفتاح إمام إيمانا بعلمه. وبالله التوفيق..وهو المبتغى..

---

5 – الأنظمة الليبرالية الجذرية هى التى تبالغ فى إعطاء الحرية للفرد وتؤكد الاستقلالية التامة للمجتمع المدنى وعدم خضوعه لأي شكل من أشكال المراقبة من الحكومة، وتقلل بشكل متطرف من دور الحكومة .

# الفصـــل الأول
## معنـــى وحـــدود المجتمـــع المدنـــي

### توضيـــح مبدئـــي :

بـــادئ ذي بـدء، لا بـد مـن توضيح أن "المجـتمع المدنـى" لـيس هـو المجـتمع العـام، بـل هـو أضيق نطاقـا منـه. إنـه ببسـاطة: الـنقابات، واتحـادات العمـال، والمؤسسـات والهيـئات والجمعـيات الخيريـة، والـنوادي، ومجموعـة المنظمات غـير الحكوميـة، والغـرف التجاريـة، والاتحـادات المهنـية [1]...إلخ، الـتى يـربط بـين أعضـائها ربـاط اجتماعى لـيس قائمـا عـلى القـرابة أو الدين.. أي ليس قائما على أساس وراثى مثل العائلة أو القبيلة أو رابطة الدم، ولا على أساس العقيدة الدينية الواحدة.

ولمـزيد مـن التبسـيط نقـول إن المجـتمع العـام مكون من ثلاثة أجزاء، هي: الأسرة، والمجتمع المدني، والدولة أو الحكومة.

### ١- الأســـرة :

الأسـرة لحظـة تسـبق المجـتمع المدنـي، وليست جزءا منه [٢] ، وهى تقـوم على مبدأ الحب، واتحاد القلوب Union Of Hearts [٣] ،والتناغم بـين أفـرادها، إن الانسـجام (الهـارموني) المدعـم بالحـب الخـالص صـفة جوهـريـة للأسـرة الأبويـة The Patriarchal Family. والأسرة هـى " الجــذر الأخلاقــى للدولــة" [٤] ، وأعضــاء الأســرة يفهمــون أنفســهم كــ"أعــراض"[٥]، أي لـيس كأفـراد مسـتقلين، ولا يوجـد بيـنهم صـراع الحاجـات والمصـالح الأنانـية الـتي توجـد بـين الشخصـيات الجزئـية

المتـناحرة؛ فهم ليسوا أفرادا متنافسين يرتبطون معا بواسطة عقد. ويتمثل هـذا المعـنى بشـكل مكـثف في المـرأة الـتي هـي موجهــة بواسـطة البصيرة والشعور.

## ٢- المجتمع المدني :

إذا كـان الحـب هو الذي يحكم الأسرة، فإن تبادل المصالح المستنير هو الـذي يحكـم المجـتمع المدنـى. والمجـتمع المدنـى هـو الـلحظة الثانـية فى لحظـات ثـلاث: الأسـرة، المجـتمع المدنـى، الدولة. حيث لا تظل الأسرة عـلى حالها من الوحدة والانسجام، بل تتفكك إلى أفراد مستقلين يخرجون إلى دائـرة الحـياة الاقتصـادية ونظامهـا القـائم على المزاحمة. حيث يظهر الاخـتلاف والتـنوع وصـراع الحاجـات والمصـالح الأنانـية بين الشخصيات الجزئـية المتـناحرة. وفى الوقـت نفسه يظهر نظام تبادل الحاجات، أي أن الـناس يتبادلون فيما بينهم السلع والخدمات. وهذا هو المجتمع المدنى فى جانـبه الاقتصـادي، أمـا جانـبه الاجـتماعى فيتمـثل فى البحـث عـن حـل للصـراع والتفتـت بالـلجوء إلى التضـامن القـائم عـلى الإرادة الحـرة ووحدة الاهـتمامات وتـبادل المصـالح المستنير. ويتجلى هذا فى كل أشكال التضامن المـنظم بـين مجموعــة مـن الـناس ينـتمون بـإرادتهم الحـرة إلى جمعية أو مؤسســة يـربط أفـرادها ربـاط طوعى، حيث إن العلاقات الاجتماعية فيها قائمة على الإرادة الحرة، وليست على رابطة الدم مثل الأسرة أو القبيلة. ويكـون الترابـط والتضـامن فـيها قائمـا عـلى الوعـى وتـبادل الاحتـياجات والمواقـف في الأزمـات مـثل العجـز أو المـرض أو الوفاة أو حـالات الاعتداء.

وللمجتمع المدنى جانب سياسى؛ لأنه هو البنية التحتية للحياة السياسية. وهو سبب نشوئها واستمرارها الشرعي.

### ٣-الدولة أو الحكومة :

الدولة هى مجموعة المؤسسات السياسية والقانونية السيادية التى تصون سلامة واستقرار المجتمع داخليا من خلال الدستور والقانون، ولها حق استخدام القوة بشكل قانونى لتطبيق القانون لضبط حركة المجتمع، كما تتولى صيانة الاستقلال والدفاع وحفظ الأمن من أي عدوان خارجى، وتنظم عملية استغلال الموارد الطبيعية، وخدمة مصالح المجتمع، وإدارة العلاقات مع الدول الأخرى. وهي تعبر عن السلطة التنفيذية بشكل عام، ومقيدة بسلطة الدستور والقانون.

وتنبع أهمية الدولة من كون المجتمع المدنى غير مستقر Unstable[٦] مما يستلزم كيانا أعلى منه لكى يعيد إليه استقراره، وهذا الكيان هو الدولة فى نظر الشموليين، بينما يرى الأحرار أن القضاء كفيل بهذا. ويقتصر دور الدولة على المراقبة والدعم وتنفيذ الأحكام. وسبب نشوء الدولة فى رأي هيجل هو أن المجتمع المدنى لا يمكن أن يكون غاية فى ذاته، لأن متناقضاته الكامنة تحول بينه وبين تحقيق وحدة وحرية حقيقية.. فالتناقض فى المجتمع المدنى هو الذي يبرر به هيجل النزعة التسلطية المطلقة للدولة. وهو السبب الذي يرتكن إليه هيجل لتسويغ رفع الدولة فوق المجتمع المدنى وجعلها ذات سلطة مطلقة على الأفراد والمجتمع المدني[٧]!. غير أن الدولة لا تحل محل المجتمع المدني، بل هي

تحـافظ عـلى حركته، وتصون مصالحه دون أن تغير مضمونه.. وهكذا فإن الخطوة التى تتجاوز المجتمع المدنى، تؤدي إلى نظام سياسى تسلطى" [٨].

ومـن ثـم فالمجـتمع المدنى هو ذلك المجال الواقع بين الأسرة والدولة. والذي يتشكل من مجموعة النظم والمنظمات والمؤسسات والهيئات التى هى ليست إرثية من ناحية (أي غير موروثة وغير قائمة على رباط العائلة أو القبـيلة)، وليسـت حكومـية مـن ناحـية أخـرى، وتجمـع بين الأعضاء فى رابطة على أساس من المصلحة والإرادة الحرة والتطوع.

## المجتمع المدني كحل..وبأي معنى:

قدمـنا -فـيما سبق- المعـنى العام للمجتمع المدنى، وهو يجمع القاسم المشترك فى تعريف المجتمع المدنى بين أهل اليسار وأهل اليمين. وإن كان أغلبه مسـتقى مـن فلسـفة هـيجل.لكـن لا شـك فى أن هـذا المعـنى لا يزال بحاجـة إلى توضـيح أكـثر للقـارئ العـادي، لاسيما أن هذا المعنى ليس هو المعـنى الوحـيد، فالمجـتمع المدنـى كـنظام أيديولوجـى له معـان ودلالات متعددة، سـوف نـتعرف علـيها عند الحديث عن تاريخ مفهوم المجتمع المدنـى. ويهمـنا الآن أن نعـرف المعـنى المقصـود من المجتمع المدنى عندما نطـرحه كحـل لأزمة مجتمعنا، وسوف نقدم هذا المعنى وفق ما نعتقد أنه يجـب أن يكـون علـيه المجـتمع المدنـى. فـأي معـنى للمجـتمع المدنـى هو المقصـود؟ وبـأي معنى يكون حلا.. أي ما طبيعة هذا الحل؟ وأية مشكلات ومعضلات يمكن للمجتمع المدني أن يحلها؟

إن المجـتمع المدنـى هـو -أو هكـذا ينـبغى أن يكـون- المسـاحة الحرة والمـنظمة بين الأسرة والدولة. وهو مجتمع مفتوح حر ومنظم بشكل ذاتي.

وليس بشكل خارجى أو قهري. أي ليس منظما من قبل الدولة، بل منظما تنظيما داخليا بواسطة أعضائه والقوانين التى وضعوها بالأسلوب الديمقراطى وارتضاها المجتمع العام. والمجتمع المدنى أقل عمومية من المجتمع العام. أي مجرد جزء من المجتمع العام، ويربط بين الناس بروابط ثقافية أو اجتماعية أو مهنية أو سياسية أو اقتصادية أو أية رابطة مدنية أخرى تقوم على العمل التطوعى، والإرادة الحرة. وتبادل المصالح المستنيرة المشتركة.وطبيعة المجتمع المدنى مختلفة عن طبيعة الأسرة أو العشيرة أو القبيلة، كما أنها مختلفة عن طبيعة الدولة أو الحكومة، ومختلفة أيضا عن طبيعة القضاء. فطبيعة المجتمع المدنى هى: الحرية وتبادل المصالح المستنير، وطبيعة الأسرة أو العشيرة أو القبيلة هى: الحب واتحاد القلوب والولاء لرابطة الدم، وطبيعة القضاء هى: سيادة القانون والعدل والمساواة: بينما طبيعة الدولة هي: ضبط وحفظ اتزان حركة المجتمع، وحمايته داخليا وخارجيا.

ولتوضيح ذلك نقول إن الأسرة أو العشيرة أو القبيلة (التى لا تزال مفاهيمها هى الفاعلة فى حركة مجتمعنا. وفى كل المجتمعات النامية) تقوم على الروابط غير التطوعية ولا تقوم على الإرادة الحرة، بل تقوم على الوراثة أو رابطة الميلاد أو الدم، والقيمة الأساسية التى تحكمها هى الولاء. ولذا فإن من غير الصواب اعتبار الأسرة أو العائلة أو أية رابطة عرقية مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدنى. فالرابطة التى تخضع لها المجموعات العرقية صغيرة كانت أو كبيرة غير الرابطة التى يخضع لها المجتمع المدنى، والقيمة التى تحكم إحداها لا تحكم الأخرى. وعلى سبيل المثال فإن الروابط التي تربط بين الناس في ريف وصعيد مصر غالبا

مـا تكـون رابطـة الـدم، وهذه الرابطة موروثة؛ ومن ثم لا تصلح للمجتمع المدنـى.أمـا الدولـة، فلـيس المقصـود بهـا هنا الدولة بمعناها العام بوصفها كيانا يشتمل على ثلاثة أركان:

١- الشعب. ٢- الإقليم. ٣- الحكومة [٩].

وإنما المقصود هنا المعنى الضيق: أي الحكومة أو السلطة السياسية.

و الدولـة بهـذا المعـنى الضيق هى تنظيم سيادي سياسى قانونى. ولها أشـكال متعددة أفضلها الشكل الجمهوري الدستوري الديمقراطى. ووظيفة الدولـة حمايـة الأمـن الداخلـى والخـارجى فى المقام الأول عـن طريق القوة المحكومة بالقانون. والقيمة الأساسية فى الدولة هى الضبط Control. أي مـنع اعـتداء وطغـيان الأفـراد والجماعـات عـلى بعضـهم البعض. وصيانة الحـرية، والحمايـة مـن الـتجاوزات، والوقايـة مـن الجـريمة. وحمايـة السـوق، وتـأمين الـناس ضـد مصـائب وأنـواء الـزمن، وضـبط العلاقـة بين أطراف المجتمع العام، وفى هذه النقطة الأخيرة لا يعدو دورها دور الحكم الـذي يفصـل بـين أطـراف لعـبة نـزيهـة، وحمايـة الأضعف والأقل مهارة ليؤدي دورا أفضل فى اللعبة.

وقـد ذهـب "ت.هــ. جرين" إلى شيء من هذا القبيل. غير أنـه يرى أن الدولـة مجـرد حكم فى كل الجوانب. لكن فى رأي الكثيرين —ومنـهم كاتب هـذه السـطور– أن الدولـة حكـم فقط بـين أطـراف المجـتمع العام. أما فى الجوانـب الأخـرى فدورهـا يـتعدى دور الحكم، إذ إن لهـا دورا أسـاسيا فى توفـير الضـمان الاجـتماعى، والتعلـيمى، والصـحى، بالـتعاون الفعال مع مؤسسات المجتمع المدنى. وجدير بالذكر أن "جرين" كان أستاذا فى جامعة أكسـفورد وقد تأثر كثيرا بالفلسفة المثالية الألمانية، وأسهم بدور فى تكوين

الشباب الذين أرسوا فى البرلمان وفى الخدمة المدنية أسس الاشتراكية البريطانية التى نعرفها اليوم. ويرى جرين فى كتابه "أسس الالتزام السياسى"١٨٨٨م أن الآراء الاسمية النفعية تترك المرء فى واقع الأمر مجرد ذرة اجتماعية لا غير. يصارع على غير هدى مع الذرات الأخرى، وليس حيوانا اجتماعيا بأي معنى من المعانى. ولم يكن جرين شموليا لأنه بالفعل يترك متسعا لحقوق الفرد والتزاماته[١٠] .

والدولة مقيدة بالدستور فى ممارستها لسلطتها. ومن حق الشعب أن يخضعها للمساءلة، ويراقبها من خلال البرلمان، ومن خلال أية قناة من قنوات التعبير عن الرأي. ومن خلال التقاضى، بل ومن حق البرلمان، وهو معبر عن إرادة الشعب أن يخلع الحكومة أو الحاكم عن طريق سحب الثقة، عند الإخلال بالدستور أو إهدار القانون أو الفساد.

وهكذا نرى أن "المجتمع المدنى" هو ببساطة: المساحة الحرة والمنظمة بين الأسرة والدولة، وهى المساحة التى تشغلها مجموعة المنظمات غير الحكومية والمؤسسات والهيئات والجمعيات الخيرية والنوادي ...إلخ التى تقوم على العمل التطوعى، والإرادة الحرة، والمصالح المستنيرة المشتركة، والقيمة الأساسية التي تحكم المجتمع المدني هي الحرية.

## الوسطية ومبادئ المجتمع المدني :

فى مقابل التصورات القائلة بالاستقلالية التامة للمجتمع المدنى وعدم خضوعه لأي شكل من أشكال المراقبة من الحكومة. وفى مقابل التصورات القائلة بالهيمنة الكاملة للدولة على المجتمع المدنى، وفى مقابل ما يقوله أهل اليسار وما يقوله أهل اليمين، يلزم البحث عن وسط. يقول تعالى: (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) [١١].

وربما يكمن هذا الوسط فى تبين مجموعة من الأركان والمبادئ التى تؤسس للمجتمع المدنى بشكل يدعم حريته ويوسع نطاق دوره من جهة ، كما يدعم انضباطه من جهة أخرى.

ويمكن القول إن المجتمع المدني يقوم على ثلاثة أركان:

١- الإرادة الحرة: فالمجتمع المدنى يقوم على الانتماء الطوعى الحر بملء الرغبة، وكامل القناعة الذاتية، بناء على وعى اجتماعى وسياسى، من أجل الاشتراك فى تنظيم يجمع بين أفراده مصالح مشتركة؛ ومن هنا فإن المجتمع المدنى يقوم على الإرادة الحرة والرابطة التطوعية، وليس على رابطة الدم أو الوراثة، مثل الأسرة والقبيلة، وليس على رابطة الميلاد مثل الجنسية الوطنية.

٢- التنظيم: فكل جمعية أو هيئة أو رابطة فى المجتمع المدنى لها نظام ولوائح تحدد شروط العضوية ومنهج العمل داخلها، كما يوجد نظام عام يحكم ويحدد العلاقات بين أجزاء المجتمع المدني، ويحكم العلاقة بينه وبين الدولة.

٣- التسامح وقبول التعددية: فالتعددية سنة كونية لا سبيل للقضاء عليها، سواء على مستوى المجتمع الواحد أو على مستوى المجتمع العالمى، وفى المجتمع المدنى يوجد قبول كامل لهذه التعددية واعتراف بها وتسامح تجاه ما ينتج عنها من اختلافات، كما أن المجتمع المدني لديه التزام أخلاقى بالإدارة السلمية للاختلافات عندما يحدث صراع.

أما المبادئ التى يقوم عليها المجتمع المدنى فعديدة، لعل أهمها :

١- المساواة المستنيرة: وهى المساواة غير الآلية التى تؤمن بالمساواة فى القيمة الإنسانية والواجبات والحقوق القانونية، لكنها تتيح مجالا

للتمايز الفردي عن طريق بذل الجهد والتنافس المنتج. وفى نطاق المساواة بين الرجل والمرأة؛ فهى أيضا المساواة المستنيرة غير الآلية التى تؤمن بالمساواة فى القيمة الإنسانية والواجبات والحقوق القانونية، وليست المساواة الآلية التى تهدر الفروق بين الجنسين. ويجب ألا يكون الانتخاب أو تولى الوظائف القيادية، ذا علاقة -من قريب أو بعيد- بمسألة الأنوثة والذكورة، وإنما يخضع لمعيار واحد لا ثانى له وهو الكفاءة. ومن حيث المبدأ. فإن حق المرأة السياسى لا يقل عن حق الرجل، أو كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : "إنما النساء شقائق الرجال"[١٢]، بل إن مشاركة المرأة السياسية هى أكثر من كونها حقا لها، إنها واجب عليها بوصفها إنسانا مكتمل الأهلية، وهى مشمولة بقوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر... )[١٣]. وهى معنية بقول النبى صلى الله عليه وسلم : "من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، ومن لم يصبح ويمس ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولإمامه ولعامة المسلمين فليس منهم"[١٤].

٢- حماية الجماعات الضعيفة والأقليات، ومحاربة التمييز ضدها: وقد نصت على ذلك "صحيفة المدينة" التى وقعها الرسول صلى الله عليه وسلم مع أهل الطوائف والملل الذين يشكلون مجتمع المدينة المنورة، وسوف نتحدث عنها بالتفصيل فى الفصل الثاني.

٣- الحرية والاستقلال الفردي: الحرية مقدسة، لكنها ليست بلا حدود حتى لا تتعارض مع حرية الآخرين، وهي بالقدر الذي لا يتعارض مع الدستور والقانون ولا يجور على مساحة الحرية والحقوق التي يتمتع

بهـا الآخـر، فلا حرية مطلقة ولا قيود مفرطة. فالحرية أساس التكليف. والاستقلال الفردي هو أساس المسئولية الفردية.

٤- لا حقـوق دون واجـبات: فـزيادة وتأكيد النزعة والحقوق الفردية يجب أن يكـون مصـحوبا بـزيادة الالـتزامات والواجـبات الفـردية، فالحق في عيشة كـريمة مصـحوب بضـرورة إتقـان العمـل، وتعويضـات الـبطالة (حـق) للفـرد وواجـب عـلى الحكومـة والمجـتمع المدنـى معـا، لكـن لـيس بشـكل مطلق بل مصـحوب بالالـتزام بعدم التكاسل والحرص بالبحث المستمر عن عمل (التزام ومسئولية)، من خلال قواعد وآليات يتم تحديدها طبقا لحالة المجتمع.

٥- الـتداول الديمقـراطى للسـلطة: فـلا تـداول للسلطة داخل مؤسسات المجـتمع المدنـى دون ديمقراطية، (وأمرهم شورى بينهـم) [١٥]. والشورى ملزمة وليست نافلة.

٦- مشـاركة الحكومـة في التنمـية: فمـن أهـم المـبادئ التى يقوم عليها المجـتمع المدنـى مـبدأ مشـاركة الحكومـة في العمـل مـن أجـل التعجـيل بتجديد المجتمع المحلى وتنميته.

٧- الشـفافية والـرقابة المتـبادلة: فـلا مجـال لسياسـة التعتـيم. ولا أسوار عازلـة ضد الرقابة، ومن ثم سيادة مبدأ الشفافية وترسيخ حق الرقابة المتبادلة في نطـاق مـا هـو عام دون جور على الحياة الشخصية والحريات الفردية ومبدأ الخصوصية، وهذا هو معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

## لا سلطــة فــوق المجتمـع المدنـى إلا سلطـــة القانـــون:

المجـتمع المدنـى هـو روح الأمـة وأسـاس تقدمها، إن استقام استقامت الأمـة، وإن اعـوج أو انحـرف تـراجعـت الأمـة ومـال حالهـا بقـدر هـذا

الاعوجاج أو الانحراف. وهنا يأتي دور القضاء ودور القانون، فالقضاء نظام قانوني يحل الصراع سلميا بين مختلف الأطراف عن طريق الحسم القانوني، والقيمة الأساسية فيه هي العدالة. وينبغي أن يظل بعيدا عن تأثير المجتمع المدني أو سلطة الحكومة.

ومن الضروري أن يحكم القانون المجتمع المدني؛ لأن المجتمع المدني يصل بسبب نظام الحاجات إلى حالة من الانقسام، والصراع، وبداية الخروج من هذه الحالة هي تحقيق العدالة القانونية بواسطة الهيئة القضائية. ذلك أن التبادل بين أفراد المجتمع المدني يستلزم مجموعة من القوانين التي تنظمه لضمان إحقاق الحق. والحق يتخذ شكل القانون؛ لأن القانون يجعل الحق واقعا فعليا؛ حيث يخضع الفوضى في المعاملات لقواعد، ويضمن سلامة النظام الرأسمالي.

إذن فالقانون هو الذي يحكم المعاملات الإنسانية في المجتمع المدني. وللثقافة والتربية دور في ذلك؛ فبهما يتحول الحق المجرد إلى قانون معروف وواضح ومسوغ عقليا ومعترف به من الناس جميعا، ويسعون جميعا إلى تحقيقه بشكل كلي على أرض الواقع، دون تمييز بين فرد وآخر؛ فالناس جميعا سواء أمام القانون، لا فرق بينهم بسبب الدين، أو العرق، أو الجنسية.

ومن الملاحظ أنه رغم استحالة المساواة الطبقية بين الناس، بحكم العوامل الطبيعية، وتفاوت الذكاء والمهارات والعمل، فإن من الضروري المساواة القانونية بينهم رغم عدم المساواة الطبقية؛ لأنهم جميعا متساوون في كونهم بشرا، أي أنهم متساوون كأشخاص في الماهية الإنسانية، فأي فرد هو شخص كلي، وهذا " تصور يتحد فيه الناس جمعيا: فالإنسان

يعتبر إنسانا بفضل إنسانيته وحدها، لا بسبب أنه يهودي. أو كاثوليكى، أو بروتستانتى، أو ألمانى، أو إيطالى...إلخ"[١٦].

ويقر الإسلام التفاوت الطبقي: ﴿ ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات﴾ [١٧]، لكنه فى الوقت نفسه يقرر المساواة فى القيمة الإنسانية الكلية، ويكرس المساواة أمام القانون بصرف النظر عن المكانة الاجتماعية أو الديانة أو العرق أو الجنسية أو غير ذلك.

أما المساواة فى القيمة الإنسانية فقد قال الله عز وجل: ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا﴾ [١٨].وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد. وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربى على أعجمى، ولا لعجمى على عربى. ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلا بالتقوى" [١٩]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله لا ينظر إلى أحسابكم، ولا إلى أنسابكم. ولا إلى أجسامكم، ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم؛ فمن كان له قلب صالح تحنن الله عليه. وإنما أنتم بنو آدم، وأحبكم إليه أتقاكم" [٢٠].

هذا عن المساواة فى القيمة الإنسانية، أما المساواة أمام القانون: فقد روت عائشة رضى الله عنها: أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فكلمه أسامة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أتشفع فى حد من حدود الله؟! "، ثم قام، فخطب، ثم قال: " إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد! وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"[٢١].

إذن فالمساواة أمام القانون ضرورية في الإسلام كما هي ضرورية في المجتمع المدني. وقيام المؤسسة القضائية واجب من الواجبات التي يتحتم على السلطة القيام بها، وهي حق من حقوق المجتمع المدني. وينبغي احترام قرارات المؤسسة القضائية والتسليم بسلطتها المطلقة في تطبيق القانون؛ فهي لا تهدف إلا إلى حماية المجتمع المدني، وكل فرد يتمتع بهذه الحماية. والقانون هو الذي يحدد مسار التنازع أمام القضاء عن طريق الإجراءات القانونية التي قد تطول. وكل طرف من حقه اتباعها، لكنها قد تتحول إلى ظلم نظرا لما بها من شكليات وإجراءات مطولة. ولا شك أن هذه ملاحظة يجب الوقوف عندها؛ لأن العدل البطيء يؤذي أصحاب الحقوق، ولا سيما إذا كانت القضية تنطوي على مساس بالسمعة، أو فقدان أموال، فإن صاحب الحق حتما سوف يضار من طول إجراءات القضية. ولذا فمن الأفضل كثرة عدد القضاة والهيئة القضائية بشكل عام مع التدريب الكافي لهم على أداء الأعمال القضائية أداء عاليا يتناسب مع أهمية هذه المهنة في حياة الناس وحفظ سلامة واستقرار المجتمع المدني، ومن ناحية أخرى الاجتهاد في تبسيط الإجراءات القضائية عن طريق المجالس التشريعية، وإيجاد الوسائل الكفيلة بعدم لجوء بعض المحامين للأساليب الملتوية في النزاع القضائي. وردعهم بتوقيع عقوبات على من يلجأ لهذه الأساليب منهم، وإيجاد وعي قضائي يعمل على إحباط طلبات الخصوم التي لا يكون هدفها سوى إطالة النزاع. فضلا عن تحويل الجوانب الإدارية في المحاكم إلى الأسلوب الإلكتروني. وهي من مكتسبات عصرنا، وتطوير وتوفير أدوات الطب الشرعي وأدوات التحقق من سلامة المستندات عند خبراء وزارة العدل.

وثمـة أمور ينبغى الالتزام بها في المحاكمات، لأنـها ضرورية لتحقيق العدالـة، مـنها: أنـه يجـب عـلى الخصـوم وأطـراف الـنزاع المـثول أمـام القاضـي، لا فـرق بين قوي وضعيف. كما يحق لأي فرد من أفراد المجتمع المدنـي أن يشاهد المحاكمات، ومن الضروري أن تكون المحاكمات علنية؛ لأنـهـا لا تخص أطراف النزاع فقط: بل هى تخص المجتمع المدنى كله، ثم إن العلنـية تمثل نوعا ما من الضمان لالتزام القاضى بتطبيق القانون. وهى نـوع مـن الـرقابة التى يمارسها المجتمع المدنى على القضاة. هذا باستثناء قضـايا الأحـوال الشخصـية، فينـبغى أن تكـون الجلسـات مغلقة؛ لأن ثمة أمورا حساسة أحيانا لا ينبغى الاطلاع عليها خارج نطاق الأسرة.

ووظـيفة القاضـى هى فقط تطبيق القانون. بحكم معرفته التفصيلية به وعـلمه كيفـية تـنزيل القـانون على الوقائع الجزئية. ولابد أن يتم التحقق مـن الأدلـة المقدمـة قـبل أي حكـم يصـدر، ويـنـبغى أن يكـون هذا التحقق بطريقة تجريبية مادية، عن طريق المعاينة الحسية الملموسة للأدلة المادية وأقـوال الشـهود، ولـيس عـن طـريق التفكير النظري أو الاستدلال المنطقى الصـوري. ثـم اسـتنتاج مـا يـؤدي إلـيه المضـمون الـتجريبى لهـذه الأدلة؛ وتـنزيل القواعـد القانونـية عـلى تلك الحالة الخاصة، والتوصل إلى الحكم الملائـم. ويجـب أن تكـون هـناك رقابـة صـارمة على القضاة ومعاونيهـم من هيئة مستقلة للتأكد من عدم التلاعب وسلامة الإجراءات والأحكام.

# هوامـــش الفصـــل الأول

(١) مثل اتحاد الكتاب، واتحاد الناشرين، واتحاد المحامين العرب...إلخ.

(٢) على عكس ما يقول أنتونى جيدنز إذ يعتبر "الأسرة مؤسسة جوهرية من مؤسسات المجتمع المدنى". وهذا غير صحيح لأن طبيعة الرباط الأسري غير طبيعة الرباط في مؤسسات المجتمع المدنى كما بينا أعلاه. انظر: الطريق الثالث: تجديد الديمقراطية الاجتماعية، ترجمة د.أحمد زايد ود.محمد محيى الدين، مراجعة وتقديم د.محمد الجوهري، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ١٩٩٩. ص١٢٦.

(3) David E. Cooper, World Philosophies, Oxford, Blackwell, 1996. p.318.

(4) G.W.F, Hegel, Grundlinien der Philosophie des Rechts (1821), p.396.

(5) Ibid., p. 313.

(6) David E. Cooper, World Philosophies., p. 319.

(٧) د.محمد عثمان الخشت، المجتمع المدني عند هيجل،القاهرة، دار قباء، ٢٠٠١. ص ٢٦ وما بعدها.

(٨) هربرت ماركيوز، العقل والثورة: هيجل ونشأة النظرية الاجتماعية، ترجمة د. فؤاد زكريا،القاهرة،الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٩. ص ١٩٣.

(٩) انظر تفصيلات أركان الدولة: د. على الدين هلال وآخرين، معجم المصطلحات السياسية،القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٤. ص٢٣٨-٢٤١.

(١٠)انظر: كرين برينتون، تشكيل العقل الحديث، ترجمة شوقي جلال، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١، ص٢٣٢.

(١١)البقرة: ١٤٣.

(١٢)رواه أبو داود، كتاب الطهارة، باب ٩٤. والترمذي، كتاب الطهارة، باب ٨٢. والدارمى، كتاب الوضوء، باب ٧٦. وابن حنبل، ج٦/ص٢٥٦، ٣٧٧.

(١٣)التوبة: ٧١.

(١٤)رواه الطبراني في المعجم الأوسط، ج ٧ /ص ٢٧٠، حديث رقم ٧٤٧٣. ولمزيد من

التفاصيل حول الموقف الإسلامى وما ينطوي عليه من تأكيد لكافة حقوق المرأة السياسية بوصفها إنسانا مكتمل الأهلية مثل الرجل، انظر: د.محمد عثمان الخشت، الدليل الفقهى للمرأة المسلمة: فى ضوء المذاهب الأربعة والاجتهادات الفقهية المعاصرة، القاهرة، مكتبة القرآن، ١٩٨٧ .

(١٥)الشورى :٣٨.

(١٦)هيجل، أصول فلسفة الحق، ترجمة د.إمام عبد الفتاح إمام، القاهرة، مكتبة مدبولى،١٩٩٦. ص٤٥١.

(١٧)الزخرف: ٣٢.

(١٨)الحجرات: ١٣.

(١٩)رواه أحمد فى مسنده، حديث رقم ٢٣٥٣٦، ج ٥/ ص ٤١١. وانظر فى شرح الحديث وتتبع وتحقيق رواياته: ابن حجر العسقلانى، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة،١٣٧٩هـ،ج ٦ /ص ٥٢٧.

(٢٠)رواه الطبري فى كتاب آداب النفوس عن مالك الأشعري. انظر: القرطبى، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد عبد العليم البردونى، القاهرة دار الشعب ١٣٧٢ هـ، ط٢، ج ١٦ /ص٣٤١-٣٤٢. ورواه بلفظ مختلف: ابن منده، كتاب الإيمان، د. على بن محمد بن ناصر الفقيهي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦ هـ. ط٢، ج١/ ص٤٦١.

(٢١)رواه البخاري، كتاب الحدود، باب ١١، ١٢. وانظر: الجامع الصحيح المختصر. تحقيق د. مصطفى ديب البغا، بيروت دار ابن كثير، اليمامة، ١٤٠٧ هـ-١٩٨٧م، الطبعة الثالثة، حديث رقم ٣٢٨٨، ج ٣ /ص ١٢٨٢.

## الفصـــل الثانـــي
## المجتمع المدني في سياق الحضارة الإسلامية

### المجتمع المدنى أو الأمة:

المجتمع المدنى كتجربة إنسانية، وليس كمصطلح، وجد عند كل الأمم التى عرفت أشكال التعاون والتكافل الاجتماعى، والتى نظم الناس فيها أنفسهم ككيان تعاونى مستقل عن الدولة، وإذا نظرنا فى نطاق التجربة الإسلامية والعربية، نجد أن كثيرا من مفاهيم المجتمع المدنى عرفها المجتمع، لكن المصطلح نفسه لم يكن موجودا، وإنما كان هناك مصطلح آخر يدل على الكيان الذي يشكل الإطار التنظيمى المقابل للإطار التنظيمى للدولة أو الخلافة، وهو مصطلح "الأمة"، فإذا كان المصطلح الذي يدل فى الغرب على هذا الكيان هو "المجتمع المدنى" فى مقابل نظام الدولة، فإن المصطلح الذي يدل على هذا الكيان في الحضارة الإسلامية هو "الأمة" في مقابل نظام الخلافة [1].

فمصطلح الأمة يشمل كل التكوينات التى تقع بين الأسرة والخلافة (أو الدولة)، وهى التكوينات التى تقوم على الإرادة الحرة والتطوع والالتزام وتسعى لتحقيق التكافل والحماية لأعضاء المهنة أو الوظيفة أو الجماعة، والدفاع عن المصالح العامة للمجتمع وممارسة الرقابة المجتمعية المتبادلة من خلال الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وتعمل هذه التكوينات فى استقلال عن سلطة ونفوذ نظام الخلافة فى كثير من الأحيان.وإذا كان مفهوم المجتمع المدني في النظرية السياسية يشير إلى

المجتمع الذي يتشكل بناء على "العقد الاجتماعى"، فإن أول عقد اجتماعى صريح تم توقيعه في التاريخ تمثل فيما يسمى بـ"صحيفة المدينة". وإذا كان المجتمع المدنى لا يتشكل بناء على الرابطة العرقية أو الدينية، وإنما على أساس الالتزام بشروط العقد الاجتماعى. فإن مفهوم الأمة في لحظة ازدهار الحضارة الإسلامية كان أساس الانتماء فيه الالتزام بشروط العقد الاجتماعى، ولعل أهمها عنصر "تحقيق الأمن". وهذا يتضح لنا من خلال نص "صحيفة المدينة" التى اعتبرت اليهود "أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم"؛ أي أن لأهل الأديان الأخرى حق المواطنة الكاملة، وهذا ما أكده الكاسانى على نحو حاسم بقوله : "الذمى من أهل دار الإسلام"[٢]. ويقول السرخسى إن: "دار الإسلام اسم للموضع الذي تحت يد المسلمين، وعلامة ذلك أن يأمن فيه المسلمون"[٣]. فالانتماء لم يكن على أساس رابطة الدين أو العرق. حيث كانت حرية الاعتقاد أمرا مكفولا، وكذلك كان الاستقلال الذاتى التشريعى والقضائى للأقليات أمرا لا نزاع عليه، مما يدل على قبول التعددية، وإدراك كون التعددية سنة كونية لا سبيل للقضاء عليها، سواء على مستوى المجتمع الواحد أو على مستوى المجتمع العالمى.أما ترسيخ مبدأ الشفافية وحق الرقابة المتبادلة في نطاق ما هو عام دون جور على الحياة الشخصية والحريات الفردية ومبدأ الخصوصية، فهذا نجده بكل بوضوح في مبدأ "الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر".وبطبيعة الحال عرفت الأمة مجموعة من المؤسسات الاجتماعية المستقلة عن الحكومة. مثل الأوقاف. وهى نظام قام بدور يعادل الجمعيات الخيرية الآن، كما عرفت الأمة تنظيم الروابط

المهنية فى شكل طوائف منظمة لأهل الحرف والتجار، وهو ما يعرف الآن باسم النقابات والغرف التجارية.

## أشكال من مؤسسات وتنظيمات المجتمع المدني في الحضارة الإسلامية:

عرف المجتمع المدنى(= الأمة) فى الحضارة الإسلامية أشكالا متعددة مما نطلق عليه الآن اسم مؤسسات المجتمع المدني، مثل الأوقاف وطوائف الحرف والتجار، والأخويات.

ويشكل نظام الأوقاف لبنة أساسية للتكافل الاجتماعى بعيدا عن دور الدولة، وكانت الأوقاف تلعب دورا كبيرا فى بنيان الأمة أو المجتمع المدنى، حيث كانت تساهم فى التوازن الاجتماعى والاقتصادي، فهى خدمة عامة تقدم للناس ابتغاء وجه الله تعالى، وكانت الأوقاف متنوعة فهى تشمل كافة الخدمات من إصلاح الطرق العامة وإنشاء الجسور، وعمارة المساجد، وتقديم الخدمات الطبية، وكفالة الأيتام واللقطاء والفقراء ومساعدة طلبة العلم، ومساندة المزارعين فيأخذون بذور أرضهم مجانا، ومساعدة صغار التجار بعطايا أو بقروض حسنة بلا فوائد، وتزويج الفقراء من الشباب ذكورا وإناثا، وكفالة العميان والمقعدين، بل وتقديم الألبان للأمهات الفقيرات، وتقديم العون لابن السبيل (أي المسافر الغريب عن بلده).

ولنأخذ إحدى عواصم الحضارة الإسلامية كنموذج للدور العظيم الذي كانت تقوم به الأوقاف فى حياة الناس، يقول ابن بطوطة :"والأوقاف بدمشق لا تحصر أنواعها ومصارفها لكثرتها، فمنها أوقاف على العاجزين عن الحج تعطي لمن يحج عن الرجل منهم كفايته، ومنها أوقاف

على تجهيز البنات إلى أزواجهن وهن اللواتي لا قدرة لأهلهن على تجهيزهن، ومنها أوقاف لفكاك الأسارى، ومنها أوقاف لأبناء السبيل يعطون منها ما يأكلون ويلبسون ويتزودون لبلادهم، ومنها أوقاف على تعديل الطريق ورصفها لأن أزقة دمشق لكل واحد منها رصيفان في جنبيه يمر عليهما المترجلون ويمر الركبان بين ذلك، ومنها أوقاف لسوى ذلك من أفعال الخير"[٤].

وقد يندهش البعض لنموذج طريف من نماذج الأوقاف خصصه بعض أهل الخير لمساعدة الأطفال الذين يبعثهم ذووهم لشراء متطلبات المنزل ويكون معهم آنية فتنكسر، فكان يذهب هؤلاء الأطفال إلى ما يسمى وقف الأواني ليأخذوا نقودا يشترون بها بدلا منها حتى لا يضربهم ذووهم!

وقد حدثنا عن هذا النموذج ابن بطوطة، فقال: "مررت يوما ببعض أزقة دمشق فرأيت به مملوكا صغيرا قد سقطت من يده (صحفة) من الفخار الصيني، وهم يسمونها الصحن، فتكسرت، واجتمع عليه الناس. فقال له بعضهم: اجمع شققها واحملها معك لصاحب (أوقاف الأواني)، فجمعها وذهب الرجل معه إليه فأراه إياها. فدفع له ما اشترى به مثل ذلك الصحن. وهذا من أحسن الأعمال؛ فإن سيد الغلام لا بد له أن يضربه على كسر الصحن أو ينهره، وهو أيضا ينكسر قلبه ويتغير لأجل ذلك. فكان هذا الوقف جبرا للقلوب. جزى الله خيرا من تسامت همته في الخير إلى مثل هذا"[٥].

أما الأخويات فهي في الأساس نظام صوفي وجد خارج نطاق المسجد فيما كان يسمى الزاوية أو الرباط أو التكية، وكان أعضاؤه يشكلون نظاما اجتماعيا يطلق عليه النظام الأخوي. ومع أن الانضمام لهذا الشكل من

التنظيم كان مفتوحا لكن كان لابد من توافر بعض الشروط، منها التأكد من وجود إرادة حرة ورغبة حقيقية وقناعة ذاتية. وتطورت الأخويات، فأصبحت تضم لها أفراد حرفة معينة أو معظمهم، ومن ثم أصبحت تشكل قاعدة اتحاد عمال أو نقابة مصغرة. وهو ما يمكن أن نطلق عليه: الشراكة على أساس الاهتمامات والمصالح المشتركة.

أما التنظيمات المهنية التى كانت تضم أهل كل حرفة فى تنظيم واحد له مصالحه المشتركة وطرقه الذاتية فى التكافل بين أعضائه، فهى مسألة معروفة تماما، وهى إن لم تكن تشتمل على اللوائح والآليات الموجودة الآن لكنها – بلا شك – كانت تمثل قاعدة نقابة .

ومن أشكال المجتمع المدنى كذلك ما كان يعرف، ولا يزال نجده حتى الآن فى مصر وفى عدد من الدول العربية، نظام المضايف، والمجالس العرفية، ومجالس العرب لفض المنازعات بعيدا عن الدولة أو القضاء، ونظام "الجمعيات (بالمعنى العامى)"، أي ليس الجمعية بالمعنى الاصطلاحى، بل بالمعنى الموجود عند العامة فى مصر، وهو يمثل شكلا من أشكال التكافل الاجتماعى، حيث يكون هناك فرد بحاجة إلى مبلغ كبير دفعة واحد. فيقوم مجموعة من الأفراد غالبا تبلغ عشرة، بدفع مبلغ شهري. وفى كل شهر يأخذ المبلغ كله فرد من العشرة، ثم الشهر التالى فرد آخر .وهكذا، وتكون الأولوية فى الأخذ للأكثر احتياجا. ومن الملاحظ أن كثيرا من المشروعات الاقتصادية بدأ بهذه الطريقة فى مصر. وقد سجل بوتنام عالم الاجتماع الشهير أن هذا النظام موجود بشمال إيطاليا، وأن كثيرا من المشروعات الاقتصادية هناك قامت على أساسه. وهذا النظام يمثل تكوينا من تكوينات المجتمع المدني؛ لأنه يقوم على التكافل

والمصالح المشتركة والإرادة الحرة، والثقة، والرباط الاجتماعي الحر دون وجود رابطة دم أو دين.

إن هذه كلها أشكال للمجتمع المدنى فى مجتمعاتنا، ينبغى الحفاظ عليها أو استعادتها، ثم تطويرها وتحديثها عن طريق التوعية بالآليات والممارسات المعاصرة وتوسيع نطاق دورها، ثم تكوين أشكال جديدة أو استعارتها لكي تعمل بجوار هذه التكوينات التقليدية.

## هل فى الإسلام عقد اجتماعى:

عرفنا أن المجتمع المدنى لابد أن يقوم على عقد اجتماعى، فهل عرف الإسلام مفهوم العقد الاجتماعى؟ من اللافت للنظر أنه رغم عدم ورود هذا المصطلح فى الدين الإسلامى، إلا أن مضمونه قد تحقق عمليا فى العقد الذي وقعه الرسول فى المدينة مع أطراف المجتمع المدنى: قبائله، طوائفه، أديانه، وملله. ونحن لا نقول هذا من قبيل الإسقاط، أو التأويل، أو حتى التلوين، أعنى تلوين المفاهيم الإسلامية بمفاهيم غربية. فعقد أو صحيفة المدينة التى تشتمل على نص الاتفاق، تنطق بهذا مباشرة، وسوف أقدمها للقارئ دون تأويل، وسوف يقتصر دوري على مجرد الشرح اللفظي إمعانا في الموضوعية واتقاء للاتهام بالتأويل.

ومن الملاحظ أن العقد الاجتماعى الذي تحدث عنه فلاسفة الغرب، مثل توماس هوبز وجون لوك وجان جاك روسو، بوصفه عقدا موقعا ومتفقا عليه بين أفراد المجتمع والحكام، ما هو إلا عقد متخيل فلسفيا لم يتحقق على أرض الواقع على نحو صريح، أما

صحيفة المدينة فهي عقد حدث بالفعل على أرض الواقع. فعقد الفلاسفة مجرد نظرية. أما عقد المدينة فهو واقع فعلى متحقق.

ولننظر الآن فى طبيعة العقد الاجتماعى فى صحيفة المدينة. إذا نظرنا فى هذه الصحيفة نجد "الأمة" (=المجتمع المدنى) فى الإسلام قامت أول ما قامت فى المدينة، على عقد اجتماعى، تم عقده بين جميع طوائف المدينة. والعقد الاجتماعى هو أحد أسس المجتمع المدنى(= الأمة). ومن المعروف أن المدينة تنوع بشري غير متجانس على العكس من القرية التى هى تجمع بشري متجانس. ومن ثم فإن التعايش فى المدينة يقتضى تنظيما اجتماعيا يخضع لقواعد تحدد طبيعة العلاقات بين الأطراف غير المتجانسة على أساس من التعاقد أو القهر. وفى المدينة المنورة لم تتحدد العلاقات على أساس القهر كما هو سائد فى المجتمعات القبلية أو الأبوية أو الطبقية. وإنما تحددت العلاقات على أساس عقد اجتماعى. ويمثل هذا العقد شكلا متقدما من أشكال المدنية وأنماط التعايش القائم على التعددية والتنوع فى إطار من المساواة والعدالة وحق المواطنة الكاملة لأهل الطوائف غير الإسلامية الذين يعيشون فى إطار المجتمع الإسلامى دون أي نوع من التمييز.

فلقد نصت صحيفة المدينة على ذلك؛ إذ اعتبرت أن المسلمين وغيرهم من أهل المدينة يشكلون "أمة واحدة". وفى إطار هذه الأمة الواحدة، لكل طائفة حرية الاعتقاد، وحق الملكية، وحق الحماية وواجب الدفاع المشترك، والاشتراك فى الجيش، وحق المراقبة، والمساءلة، وإبداء الرأي. وفيما يلى النص الكامل لأول عقد اجتماعى فى التاريخ "صحيفة المدينة" كما جاء فى السيرة النبوية، قال ابن إسحاق: وكتب رسول الله كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على

دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم:

"بسم الله الرحيم الرحمن الرحيم. هذا الكتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم(٦) يتعاقلون بينهم(٧)، وهم يفدون عانيهم(٨) بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى(٩)، كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى. وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عمر بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى. وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا(١٠) بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل. ولا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه، وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة(١١) ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعا، ولو كان ولد أحدهم. ولا يقتل مؤمن

مؤمنا فى كافر، ولا ينصر كافرا على مؤمن، وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم. وإن المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس، وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم، وإن سلم المؤمنين واحدة ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن فى قتال فى سبيل الله ، إلا على سواء وعدل بينهم ، وإن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضا، وإن المؤمنين يبئ(١٢) بعضهم على بعض بما نال دماءهم فى سبيل الله. وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه، وإنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا، ولا يحول دونه على مؤمن، وإنه من اعتبط (١٣) مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولى المقتول، وإن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه. وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما فى هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر، أن ينصر محدثا ولا يؤويه، وإنه من نصره أو أواه، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل. وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد صلى الله عليه وسلم. وإن اليهود يتفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بنى عوف أمة من المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ (١٤) إلا نفسه، وأهل بيته ، وإن ليهود بنى النجار مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى الحارث مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى ساعدة مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى جشم مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى الأوس مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى ثعلبة مثل ما ليهود بنى عوف. إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته. وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم، وإن لبني الشطيبة مثل ما

ليهود بني عوف، وإن البر دون الإثم، وإن موالى ثعلبة كأنفسهم. وإن بطانة يهود كأنفسهم، وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد صلى الله عليه وسلم، وإنه لا ينحجز على ثار جرح، وإنه من فتك فبنفسه فتك. وأهل بيته، إلا من ظلم، وإن الله على أبر هذا. وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفتهم ، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة. والبر دون الإثم. وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه، وإن النصر للمظلوم، وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة. وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها. وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة، من حدث أو اشتجار يخاف فساده. فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإن الله على أتقى ما فى هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها. وإن من بينها النصر على من دهم يثرب[١٥]، وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه. فإنهم يصالحونه ويلبسونه. وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك لهم على المؤمنين، إلا من حارب فى الدين، على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم، وإن يهود الأوس، مواليهم وأنفسهم، على مثل ما لأهل هذه الصحيفة، مع البر الحسن من أهل هذه الصحيفة. قال ابن هشام : ويقال: مع البر المحسن من أهل هذه الصحيفة. قال ابن إسحاق : وإن البر دون الإثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وإن الله على أصدق ما فى هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وآثم وإنه من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى. ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم"[١٦].

## التعددية والتعايش والانتماء:

هكذا نرى أن القيم التى يقوم عليها المجتمع المدنى فى "صحيفة المدينة" هى التعددية، وحرية العقيدة، والمواطنة، والمساواة، والإدارة السلمية للاختلافات، وهى لا تتعارض مع الانتماء إلى أمة واحدة أو مجتمع مدنى واحد. ولم يضع الإسلام الدين معياراً للانتماء، بل جعل المعيار هو الالتزام بشروط العقد الاجتماعى، ولعل أهمها عنصر "تحقيق الأمن"، وهذا ما أكده علماء الإسلام على نحو حاسم، قال محمد بن حسن الشيبانى: "إن المسلمين حين أعطوهم ذمتهم، فقد التزموا دفع الظلم عنهم، وهم صاروا من أهل دار الإسلام"[17]. فـ "ليس مناط الاختلاف الإسلام وعدمه، وإنما مناطه الأمن والفزع"[18]؛ لأن الإسلام "لم يميز بين المسلمين وغير المسلمين على اعتبار اختلاف الدين، كما لم يميز بين المواطنين والأجانب على أساس جنسيتهم أو تبعيتهم. فلذا من الخطأ، الناتج عن الجهل والتضليل، زعم بعض الكتاب أن صفة المواطن كانت للمسلمين وحدهم، وأن غير المسلمين كانوا جميعا من الأجانب"[19].

إذن فالانتماء أو المواطنة ليست تصنيفا على أساس الدين، وإنما على أساس المسالمة والمحاربة، لأن الإسلام اعتبر أهل الأديان الأخرى المسالمين من أهل دار الإسلام؛ أي أن لهم حق المواطنة الكاملة. ومن مظاهر المواطنة المساواة بين الجميع -كما يقول أبو عبيد القاسم- فى الدم والدية وتحريم غيبة غير المسلم مثل تحريم غيبة المسلم[20]. وقد أفتى الليث بن سعد فقيه مصر أنهم إذا وقعوا فى الأسر وجب افتداؤهم من بيت المال[21]. وقاعدة القواعد فى الاعتراف بالتعددية والتنوع والمساواة فى الحقوق والواجبات، تلك القاعدة العظيمة التي استقرت في التشريع الإسلامي والتي تنص على

أن : "لهم ما لنا وعليهم ما علينا ".ومن جهة أخرى فإن آيات تكريم الإنسان بما هو إنسان فى القرآن الكريم تنطبق على كل إنسان وتعطيه كل حقوق الإنسانية، ومن أهمها حق المواطنة. وأمر القرآن للمسلمين بالبر والعدل فى التعامل مع غير المسلمين يعنى أن من واجبهم إقامة العدل بكل أنواعه، ومنها: العدل الاجتماعى والعدل السياسى. وجاء التاريخ الاجتماعى مشتملا على وقائع تثبت تلك المواطنة للأقليات؛ وقد احترمت الدولة هذا فى التاريخ الإسلامى غالبا؛ حيث كان أهل الذمة يتولون كثيرا من المناصب المهمة والحساسة؛ فقد تولت أسرة مسيحية فى العصر الأموي الإدارة المالية لمدة قرن كامل، ومن أشهر أعضاء هذه الأسرة يوحنا الدمشقى المؤرخ المشهور. كما عين معاوية بن أبى سفيان كاتبا مسيحيا له وهو سرجون. وولى معاوية جباية خراج حمص لطبيبه ابن آثال[٢٢].وهى وظيفة حساسة. وقد ولى عبد الملك بن مروان اثناسيوس وهو عالم مسيحى تربية أخيه عبد العزيز. وعندما تولى عبد العزيز ولاية مصر أعطى له وظائف مهمة ومن بينها رئاسة دواوين الإسكندرية، كما شغل منصب "متولى الخراج"على مصر كلها[٢٣].وفى العصر العباسى نجد المعتصم ولى مسيحيا يدعى إبراهيم الخزانة العامة للخلافة.وحفظ خاتم الخليفة. كما ولى أخاه سلمويه منصب أمين الوثائق الملكية. وفى هذا العصر نفسه تولى مسيحى واسمه إسرائيل تنظيم الجيش العباسي. وفي خلافة المقتدر تولى مسيحي "ديوان الجيش"[٢٤].

## حريـــة الاعتقـــاد :

ينص القرآن بشكل قاطع على الحرية الكاملة فى الاعتقاد؛ حيث يقول : ﴿ لا إكراه في الدين﴾[٢٥]. ولقد أقر القرآن بوضوح تعددية الأديان في قوله:

(لكم دينكم ولي دين)[٢٦]، بل اعتبر الاختلاف بين الناس أمرا طبيعيا وسنة من السنن الكونية. يقول تعالى: (ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك)[٢٧].ولم تكن هذه النصوص بمعزل عن الواقع؛ بل تجلت فيه على أنحاء شتى، سواء على مستوى حركة المجتمع أو على مستوى ممارسات الدولة؛ وقد أيدت تصرفات الرسول صلى الله عليه وسلم هذا النصوص بوصفه مبدأ عاما وقاعدة لا يمكن خرقها؛ بل جاءت بعض هذه النصوص مؤيدة لموقف حر اتخذه الرسول نفسه. حيث يروي الطبري عن ابن عباس: أن رجلا من بني سالم بن عوف يقال له "الحصين"، كان له ولدان مسيحيان وهو مسلم. فسأل الرسول صلى الله عليه وسلم أن يرغم ولديه على الإسلام، بعد أن أصرا على التمسك بالمسيحية. فنهاه الرسول عن ذلك، ونزلت آية: (لا إكراه فى الدين)[٢٨]. وفى رواية أخرى للطبري: أنه كان من عادة نساء قبيلة الأوس اللاتى ينجبن أولادا قصار العمر فى الجاهلية أن تنذر الواحدة منهن إذا جاءها ولد أن تهوده حتى يطول عمره. وكانت النساء يرسلن أولادهن إلى قبيلة بنى النضير اليهودية. وعندما جاء الإسلام، وأمر الرسول بإجلاء بنى النضير بعد ما قاموا به من مؤامرات ضد الإسلام ومحاولتهم قتل الرسول مرتين.. وقتئذ كان بعض أبناء الأوس الذين تهودوا بين القبيلة، فأراد آباؤهم أن يجبروهم على الإسلام، فنزلت الآية مقررة لمبدأ حرية الاعتقاد[٢٩]. ومن الثابت تاريخيا أن الرسول صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر، وجد بين الغنائم نسخا من التوراة؛ فأمر بردها إلى اليهود. وهذا عمر بن الخطاب تأتيه امرأة مشركة تطلب حاجة لها، فدعاها للإسلام، لكنها رفضت، فقضى لها حاجتها، وشعر أنه ربما

يكون تصرف بشكل فيه نوع من الإكراه لها على الإسلام تحت ضغط الحاجة؛ فاستغفر الله على ما فعل، وقال : "اللهم إنى أرشدت ولم أكره".

وكان لهذا المبدأ انعكاس مثالى على بعض الفقهاء، لدرجة أن الشافعى اختلف مع أبى حنيفة حول مدى جواز مفاتحة الزوج المسلم لزوجته غير المسلمة فى مسألة اعتناق الإسلام؛ فقد رأى أبو حنيفة جواز ذلك بشرط عدم الإكراه، بينما رأى الشافعى أنه لا يجوز أن يعرض الزوج الإسلام على زوجته "لأن فيه تعرضا لهم، وقد ضمنا بعقد الذمة ألا نتعرض لهم"[٣٠]. وهذا يؤكد نزوع الفقهاء الكبار نحو احترام حرية الاعتقاد.

## حق إقامة المعابد وحرية ممارسة الشعائر :

من مظاهر حرية الاعتقاد حق إقامة المعابد وممارسة الشعائر؛ ولا شك فى أن هذا مظهر من مظاهر المساواة فى الحقوق والواجبات. ولا يوجد فى القرآن والسنة النبوية أي نص يقيد حرية غير المسلمين فى إقامة معابدهم الخاصة أو يحول دون حقهم فى أداء طقوسهم وشعائرهم. والقاعدة العامة التى تحكم موقف الإسلام فى هذه المسألة وغيرها هى "لهم ما لنا وعليهم ما علينا". ثم إن القرآن يحث أتباعه على التعامل بالبر والعدل مع أهل الديانات الأخرى : (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)[٣١].. ولا ريب أن من البر: العدل، والمساواة في الحقوق ؛ ومن بينها حق إقامة المعابد وأداء الشعائر .

وهذا الأساس النظري كانت له تجليات فى الممارسة.. ومن الوقائع التي تدل على هذا "صحيفة المدينة "، ومعاهدة القدس بين المسلمين

والمسيحيين التى وقع عليها عمر بن الخطاب والبطريرك سوفروينوس عام ١٥ هجريا، ونصها كما أورده الطبري :

"بسم الله الرحمن الرحيم..هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم. ولكنائسهم وصلبانهم وسقيها وسائر ملتها. أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من شيء من أموالهم: ولا يكرهون على دينهم: ولا يضام أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود. وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطى أهل المدائن: وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوص. فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم. ومن أقام منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية. ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم، فإنهم على نفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم. ومن كان بها من أهل الأرض فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية. ومن شاء منهم سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله. وإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم. وعلى ما فى عهد هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية"[٣٢].وقد أعطى المسلمون هذه الحقوق نفسها لكل البلاد التى دخلت تحت سيطرتهم. وإذا كان بعض الفقهاء قد تشدد فى وضع بعض القيود على بناء المعابد والكنائس، فإن هذا لم يكن مؤثرا كثيرا فى الواقع الفعلى: يقول السير توماس أرنولد: "ربما اتفق أصحاب المذاهب – لسبب أو لآخر – على أن الذميين لا يسمح لهم أن يبنوا دورا للعبادة في المدن التي أسسها المسلمون، ولكن السلطة المدنية (بفتوى من

فقيه مصر الليث بن سعد) أباحت للقبط أن يبنوا كنائس في القاهرة، العاصمة الجديدة. كما سمح للمسيحيين أن يؤسسوا في بعض المدن الأخرى كنائس وأديرة جديدة"[٣٣].

## الاستقلال الذاتى التشريعي والقضائي للأقليات :

أعطت الأمة الإسلامية للأقليات حق اتباع وتنفيذ قوانينهم الخاصة المتعلقة بالأحكام الشخصية وإدارة أمورهم الدينية وفقا لتشريعاتهم الدينية حتى لو كانت متعارضة تعارضا تاما مع الشريعة الإسلامية. وكانت الرابطة التى تربط كل الطوائف ببعضها البعض،من حيث علاقة كل منها بالأخرى.هى الرابطة المدنية القائمة على أساس من العقد الاجتماعى بين المسلمين وغيرهم. وبمقتضى هذا العقد كان لكل طائفة وضعها القانونى المتفرد. وكانت الطوائف مجتمعات مدنية مصغرة لها استقلالها الذاتى داخل المجتمع المدنى الكبير الخاضع للسلطة الإسلامية التي كانت لا تتدخل في شئون الطوائف الخاصة.

وفى العصر الأموي كان لكل كنيسة حق الحكم الذاتى، ووقع الأمويون عقودا تثبت سلطة البطاركة؛ الأمر الذي ساهم فى إعطاء القوة لكل الطوائف الكنسية التى كانت تخضع للاضطهاد (مثل اليعاقبة، والنساطرة) من قبل الطائفة المسيحية المسيطرة التى كانت تعتبر عباداتها من البدع؛ إذ كانت السلطة البيزنطية تضطهد أتباعها وتصادر أموال كنائسها. وحتى نهاية العصر الأموي لم تكن السلطة الإسلامية تتدخل في تعيين البطاركة. وكانت هذه السياسة متبعة مع كل الطوائف الأخرى .

وفى العصر العباسى كانت الخلافات الداخلية فى الطوائف المسيحية تشتد أحيانا حول تعيين البطريرك، وكان يتم اللجوء للخلفاء للتحكيم.

الأمر الذي فتح الباب في مرحلة تالية أمام الخلفاء لكى يكون لهم مرشحوهم المفضلون.ويلاحظ في العصر العباسى أن بطريرك النساطرة جمع بين السلطتين الروحية والمدنية في رئاسة الطوائف المسيحية (النساطرة ، اليعاقبة، الروم، الملكيين). أما الكنيسة المصرية فكانت دوما تحت سيطرة بطريركها الخاص، وكذلك الكنيسة الأرمنية. وتمتعت الكنيسة المارونية دوما باستقلالها التام، حتى عندما ساد نظام براءة التولية في فترة من العصر العباسى، كما كان الموارنة غير خاضعين لنظام استشارة الخليفة عند تولية البطريرك[٣٤].وإذا نظرنا في نظام براءة التولية لبطاركة مصر والروم والنساطرة والأرمن، سنجد أنه بالغ الأهمية لمعرفة العقد السياسى الذي يبين العلاقة المدنية بين النظام السياسى والطائفة الدينية. ففى هذا النظام تعترف السلطة السياسية بالحكم الذاتى القانونى لكل طائفة، ويعطى البطريرك السلطة على طائفته، فهو في وضع الوالى المنتخب بشرط المصادقة على ذلك من الخليفة. وبعد المصادقة على وضعه كوال على طائفته، تتمتع قراراته بقوة التنفيذ دون انتظار مصادقة الخليفة عليها. وليس من حق الخليفة خلعه، وأصحاب ذلك هم فقط أبناء الطائفة. وبشكل عام أعطيت الطوائف حق الإدارة الكاملة لشئونها المدنية والدينية. يدل على هذا الوثائق التى كان يصدرها الخلفاء العباسيون في هذا الصدد. وفيما يلى بعض أهم ما جاء في البراءة التى أعطاها المكتفى الخليفتة العباسى (١١٣٦-١١٦٠) إلى عبد يشوع بطريرك النساطرة (١١٣٩-١١٤٧)، حيث سجل كاتم سر الخليفة الآتى :

"كان عندي وفد من النصارى، وكانوا على علم واسع بأصول تلك الوظيفة، وقد أكدوا أنهم توصلوا، بعد طول مداولة وبحث وتمحيص

لطلباتك، إلى ما مؤداه أن حاجتهم إلى جاثليق[٣٥] يرعى شئونهم ويقوم على أمر حاجتهم المشتركة، وأنهم وافقوا بقرار جماعى وإجماعى على رفعك إلى سدة دينهم كيما ترعى شئونهم وتلبى حاجاتهم وتحكم بالعدل بينهم، أقويائهم وضعفائهم على حد سواء. وقد طلبوا تثبيت ترفيعك بموجب براءة تكفل له أساسا متينا وركائز لا تتزعزع. بناء عليه، أمر أمير المؤمنين بأن يكونوا لهم ما أرادوا. وها إمامة الإسلام العليا – فلتكلل أوامرها على الدوام بالفلاح– تمنحك براءتها لتكون جاثليق النصارى النساطرة المقيمين فى الإسلام وفى جميع أمصار الإسلام: فأنت معتمد للتصرف لهم وكرئيس أيضا للروم واليعاقبة والملكيين . الممثلين هنا وغير الممثلين على حد سواء ، ممن قد يناصبونهم العداء فى أي ولاية من الولايات. وأنت بين أبناء دينك الوحيد الذي يحمل سمات الجاثليق فى كنائسكم وأماكن اجتماعكم لأداء فرائض عبادتكم، وليس لأسقف أو مطران أو شماس أن يقاسمك إياها ، فهى الشاهد على تبعيتهم لمقام المنصب السامى الذي رفعت إليه. وإذا اعترض عليك رجل من رجال الدين المشار إليهم ، أو شهر راية عصيان أوامرك أو أنكر قراراتك أو عكر عليك صفوك، فسيلاحق ويعاقب على سلوكه إلى أن يتراجع ويتحطم عناده. وبذلك يرتدع الآخرون عن الاقتداء به فى سلوكه، وتضمن أن تطبق شرائع كنيستك بحرفها"[٣٦].وقد سجل التاريخ كثيرا من الوقائع التى تثبت ممارسة هذا الحق –أي اتباع التشريعات الخاصة بالملة– على أرض الواقع. ومن ذلك ما ذكره ابن قدامة فى كتابه المغنى :"إن مجوسيا تزوج ابنته، فولدها بنتا، ثم مات عنها؛ فكان لها الثلثان مما ترك"[٣٧]. وذكر أبو عبيد القاسم في الأموال :"أن الخليفة عمر بن عبد العزيز استغرب

إعطاء الحق للمجوس في الزواج من بناتهم وأمهاتهم، فأرسل إلى الحسن البصري يسأله: ما بال أقوام من الأئمة قبلنا، أقروا المجوس على نكاح الأمهات والبنات؟ فكتب إليه الحسن قائلا: أما بعد، فإنما أنت متبع ولست بمبتدع "[٣٨]. يعني عليك الالتزام بما درج عليه الرسول ومن تلاه من إعطائهم حق اتباع قوانينهم الخاصة.وسجل التاريخ أن الأقليات كانت لها محاكمها الذهبية، بل كان لها سلطات تنفيذية تتعلق بتنفيذ الأحكام؛ فقد كان للبطريق في دمشق سجن متصل بالكنيسة يحبس فيه من يقع في مخالفات من المسيحيين، وذات مرة حبس الأخطل شاعر بني أمية، وقيده بسبب كثرة سكره، ولم يطلقه حتى شفع فيه الخليفة نفسه[٣٩]. وقد جعل الخلفاء للأقليات هيئات خاصة ترعى شئونها؛ فأنشأ خلفاء الأندلس هيئة لهذا الشأن تحت رئاسة ما كان يسمى "كاتب الذمم "الذي كان مكلفا برعاية الأقليات غير المسلمة. كما خصص خلفاء بغداد ديوانا خاصا بهم يرعى شئونهم ومصالحهم وأموالهم، ولقب رئيس هذا الديوان "كاتب الجهبذة"[٤٠].

وإذا كانت بعض الفترات أثناء التاريخ الإسلامي في بعض البلدان، قد شهدت بعض التضييق على هذه الحقوق، فإن هذا يرجع لعوامل سياسية واجتماعية واقتصادية؛لأن الظروف الاقتصادية الاجتماعية المتردية التى كان يعيشها جمهور الناس من المسلمين في مقابل تمتع بعض أبناء الأقليات بأوضاع اجتماعية اقتصادية مترفة، وممارساتهم المهنية بحكم وظائفهم الإدارية العليا التى كانت تنطوي على قدر من التعسف أحيانا في جمع الضرائب والاحتكار للمهن المالية لقرون طويلة؛ كان لها علاقة مباشرة غالبا بما حدث من توترات طائفية[٤١]. وفي عصر الاستعمار سلك المستعمرون الأجانب سلوكا محابيا لأبناء الأقليات[٤٢].وهذه ظاهرة

نلاحظها فى سورية مثلا حيث "أظهرت أبحاث جب وبولياك أثر هيمنة الأقليات فى المجال الاقتصادي فى إثارة قلاقل دينية خطيرة بين النصارى والمسلمين فى دمشق سنة ١٨٦٠، وبين الموارنة والدروز فى جبل لبنان فى ١٨٤٠ و١٨٦٠ "[٤٣]. ومن جهة أخرى فقد كان الطابع الشخصى القاسى لبعض الخلفاء مسئولا فى بعض الأحيان عن حدوث قلاقل طائفية واضطهاد للأقليات، وهذا ما يتضح لنا من عصر المتوكل العباسى والذي لم يضطهد فقط غير المسلمين، وإنما اضطهد أيضا الفرق الإسلامية المعارضة لأهل السنة والجماعة. والأمر نفسه تقريبا نجده مع الحاكم بأمر الله الفاطمى لكنه كان منحازا للفاطميين الشيعة. ففى هذين العهدين حدث أكبر حالتى اضطهاد للأقليات. لكن -كما رأينا- كانت الحالة العامة هي الاعتراف بالتعددية والتنوع.

إذن، باستثناء حالات معدودة، كان المجتمع المدنى(=الأمة) فى الحضارة الإسلامية قائما على التعددية وحماية الجماعات الضعيفة والأقليات، ومحاربة التمييز ضدها. وقد احترمت الدولة هذة التعددية غالبا. إن هذه المفاهيم المدنية ينبغى استعادتها وتقنينها وتوسيع نطاق دورها، إذا أردنا مجتمعا مدنيا فعالا ومتقدما وقويا.

## المجتمع المدنى فى مصر خاصة:

شهدت مصر طوال تاريخها أشكالا مختلفة ودرجات معينة من فعاليات المجتمع المدنى، تزيد فى مرحلة وتنقص فى مرحلة أخرى. وكان الجانب الأساسى الحاضر من المجتمع المدنى فى مصر هو الجانب الاجتماعى والاقتصادي، أما الجانب السياسى فليس له حضور قوي إلا فى فترات محدودة، مثل الدور الذي قام به بزعامة عمر مكرم في تولية محمد

على حكم مصر، لكن الجانب الأقوى حضورا كان هو الجانب الاجتماعي، حيث شهدت مصر ألوانا من التكافل الاجتماعي قبل الإسلام وبعده بعيدا عن دور الدولة، لكن دخول المفاهيم الإسلامية كان له تأثير كبير، لاسيما مع التطور الحضاري. وكل أشكال المؤسسات والتنظيمات التي تحدثنا عنها في سياق الحضارة الإسلامية شهدتها مصر، وربما أكثر مما شهدته الدول الأخرى: مثل الأوقاف وطوائف الحرف والتجار، والأخويات، والزاويا، والرباط، والتكية...وفي العصر الحديث وتحديدا في القرن التاسع عشر شهدت مصر الأشكال الحديثة من تكوينات المجتمع المدني؛ مثل الجمعيات الأهلية، وكانت أول جمعية هي الجمعية اليونانية سنة ١٨٢١ - التي أسستها الجالية اليونانية بالإسكندرية لرعاية اليونانيين المقيمين بمصر رعاية ذاتية. وفي ١٨٥٩ تأسست جمعية "معهد مصر" وهي جمعية تاريخية، ثم جمعية المعارف، سنة ١٨٦٨، والجمعية الجغرافية سنة ١٨٧٥، ثم الجمعية الخيرية الإسلامية سنة ١٨٧٨، وجمعية المساعي الخيرية القبطية سنة ١٨٨١. ثم توالت الجمعيات بشكلها الحديث. وكان لنظام الوقف دور كبير في تمويل هذه الجمعيات. وفي هذا القرن أيضا شهدت مصر تكوين الجمعيات السياسية، مثل "مصر الفتاة" سنة ١٨٧٩. وفي العام نفسه تأسست جمعية حلوان التي ضمت بعض الأعيان والسياسيين، فضلا عن عدد كبير من الجمعيات السرية. كما شهدت مصر في هذا القرن استمرارا لنظام الطوائف: طوائف الحرفيين، طوائف التجار، طوائف النقل والخدمات. وتأسست أول نقابة عمالية سنة ١٨٩٩، وهي نقابة عمال التبغ. وأسس المحامون أمام المحاكم المختلطة نقابة لهم سنة ١٨٧٦. كما أسس المحامون أمام المحاكم الأهلية

جمعية لهم سنة ١٨٨٦. ثم توالت التكوينات الحديثة للمجتمع المدنى في القرن العشرين، من نقابات، وجمعيات، واتحادات عمال. وأحزاب. وغيرها، ومرت بعدة أطوار، من حيث دورها وطبيعتها وعلاقتها بالدولة، ويمكن القول إجمالا إن المجتمع المدنى في مصر مر بعدة مراحل:

١- المرحلة التقليدية: وهى المرحلة التى كان المجتمع المدنى في مصر جزءا من المجتمع المدنى الإسلامى العام، أي جزءا من الأمة في مرحلة الخلافة. وهى المرحلة التى ظهرت فيها الأشكال التقليدية: الأوقاف وطوائف الحرف والتجار، والأخويات، والزاوية، والرباط. والتكية...

٢- مرحلة التحول نحو الأشكال الحديثة(القرن التاسع عشر): وهى التى بدأت فيها مصر تشهد الأشكال الحديثة من تكوينات المجتمع المدنى؛ مثل الجمعيات الأهلية، والأحزاب، والجمعيات العلمية والسياسية، والنقابات...إلخ.

٣- الاتساع الأولى للمجتمع المدنى (١٩٠٠-١٩٢٣): حيث زادت تكوينات المجتمع المدنى كما وكيفا، وتأسست فيها الجامعة المصرية كجامعة أهلية ١٩٠٨ (جامعة القاهرة الآن)، وتكونت فيها أول نقابة عامة للمحامين ١٩١٢، وظهرت الجمعيات النسائية. وكان للجمعيات في هذه المرحلة دور سياسى بارز في الكفاح من أجل الاستقلال.

٤ - المرحلة الليبرالية ( ١٩٢٣-١٩٥٢): زادت فيها منظمات المجتمع المدنى وتنوعت، وشهدت منافسة بين أطرافه من ليبراليين ويساريين وإسلاميين وأقباط . وتأسست فيها أغلب النقابات المهنية مثل نقابة الأطباء ١٩٤٠، ونقابة الصحافيين ١٩٤١، ونقابة أطباء الأسنان ١٩٤٩، ونقابة الأطباء البيطريين ١٩٤٩، ونقابة الصيادلة ١٩٤٩، ونقابة

الزراعيين ١٩٤٩ . ونقابة المعلمين ١٩٥١. كما زاد عدد النقابات العمالية ووصل إلى ٣٨ نقابة . وكانت هذه الفترة فترة ازدهار وفعالية ومشاركة عالية في كل قضايا المجتمع: اجتماعية واقتصادية وسياسية.

٥- تجميد المجتمع المدنى(١٩٥٢-١٩٧٠): سيطر فيها الفكر الاشتراكى، وأصبح هو الفكر الوحيد المعترف به، وساد نظام سياسى واحد، وتم حل الأحزاب، وكثير من الجمعيات، وتم تطويع النقابات المهنية من أجل خدمة التوجه السياسى للدولة. لكن ظلت بعض الجمعيات الخيرية تلعب دورا اجتماعيا، واتسعت رقعة التعليم. وغنى عن البيان أن هذا ليس تقويما شاملا لهذا العهد، بل وصفا فقط لوضع المجتمع المدنى فيه. وهو بشكل عام عهد له سلبياته وإيجابياته، وليس هنا موضع الحكم التفصيلى عليه.

٦- عهد الانفتاح والخصخصة(١٩٧٠- ٢٠٠٣): تم تأسيس نقابات جديدة، وجمعيات أهلية وعلمية كثيرة، وازدادت فيها فعالية المجتمع المدنى أحيانا، وخفتت أحيانا أخرى، وحدث توتر فى بعض الأحيان بين بعض أجنحته والدولة. ولعبت فيه كثير من الجمعيات دورا اجتماعيا وسياسيا نسبيا فى ظل الانفتاح والخصخصة، وظهر نوع جديد يسمى بالمنظمات غير الهادفة للربح والتى يعمل أغلبها فى إطار الدفاع عن حقوق الإنسان، كما ظهرت جمعيات رجال الأعمال...إلخ [٤٤].

وبطبيعة الحال ليس هنا موضع تتبع هذه المراحل فى مصر بالتفصيل ولا موضع التقويم الشامل لها، لأن هذا الكتاب عن المجتمع المدنى بعامة وليس عنه فى مصر خاصة، لاسيما أنه توجد دراسات عديدة يمكن الرجوع لها لمعرفة تاريخ وطبيعة تكوينات ومنظمات المجتمع المدني في مصر.

# هوامـــش الفصـــل الثانـــي

(١) فالمجتمع المدنى يعادل الأمة، لأن مضمون الاثنين واحد، ويمكن أن نستخدم كل مصطلح مكان الآخر، فلا مشاحة فى الألفاظ؛ لأن المهم المضمون.

(٢) الكاسانـــي، بدائـــع الصنائـــع، مصـــر، مطبعة البابي الحلبي، بدون تاريخ، ج٥/ص١٨١.

(٣) السرخسى ، المبسوط ،مصر مطبعة السعادة ،الطبعة الأولى ،ج٢/ص٢٨.

(٤) ابـن بطوطـة: محمـد بن عبد الله بن محمد اللواتى أبو عبد الله، رحلة ابن بطوطة المسماة تحفـة الـنظار فى غرائـب الأمصـار وعجائـب الأسـفار. تحقـيق د. علـي المنتصر الكتانى، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ، ط٤. ج ١/ص ١١٨.

(٥) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(٦) أي علـــى استقامتهم؛ يريد أنـهم علـى أمرهم الذي كانوا علـيه. ورباعة الرجل: شأنه وحاله التـى هو رابع علـيها أي ثابت مقيم. ابن منظور، لسان العرب، ج ٨ /ص١٠٧- ١٠٨.

(٧) العقـل فـــي كـلام العـرب: الديـة، ويقـال عقلـت عـن فـلان إذا أعطيت عن القاتل الدية. ابن منظور، لسان العرب، ج ١١ /ص ٤٦٢.

(٨) عانيهم :أسيرهم .

(٩) أي يكونـون علـى ما كانوا علـيه من أخذ الديات وإعطائها، وهو تفاعل من العقل. والـمعـاقل: الديـات، جمـع معقلة. وبنو فلان علـى معاقلهم الأولـى من الدية أي علـى حـال الديـات الـتى كانت فـى الـجاهلـية يؤدونها كما كانوا يؤدونها فـي الـجاهلـية، وعلـى معاقلهم أيضا أي علـى مراتب آبائهم.

(١٠)قـال ابـن هشام : " المفرح :المثقل بالدين والكثير العيال". السيرة النبويـة، مصر، دار المنار، ١٩٩٤ ، المجلد الأول، ص٤٤٦.

(١١)الدسيعة: العظيمة.

(١٢)باء فلان بفلان أي: قتل به وهو كفء له..ويقال باء دمه بدم فلان.

(١٣)اعتبط: قتل بلا جناية .

(١٤)يوتغ: يهلك .

(١٥)أي فاجأ يثرب بهجوم.

(١٦)ابن هشام، السيرة النبوية، المجلد الأول ، ص٤٤٦-٤٤٨.

(١٧)محمد بن الحسن، السير الكبير، مصر مطبعة السعادة، ١٩٣٣،ج١/ص١٤٠.

(١٨)عبد الوهاب خلاف،السياسة الشرعية،مصر،المكتبة التوفيقية، ١٩٤٦، ص٧٧.

(١٩)د.صبحي محمصاني، القانون والعلاقات الدولية في الإسلام، بيروت، عالم الكتب، ١٩٧٨، ص١٢٣.

(٢٠)أبو عبيد القاسم ،الأموال،القاهرة، ١٣٥٣ هجرية،ص١٧٠-١٧١.

(٢١)الحصفكي،الدر المختار، القاهرة،مطبعة البابي الحلبي،١٣٦٥،ج١/ص٢٧٣.

(٢٢)فليب حتي، تاريخ العرب، ترجمة محمد مبروك نافع ، مصر ،مطبعة العالم العربي، ١٩٤٩ ، ج ٢ /ص٢٥٩.

(٢٣)أ.س.ترتون ،أهل الذمة في الإسلام ، ترجمة حسن حبشي ، ص٢١.

(٢٤)توماس أرنولد ،الدعوة إلى الإسلام ،ترجمةحسن إبراهيم حسن وعبد المجيد عابدين وإسماعيل النحراوي،القاهرة،مكتبة النهضة المصرية،١٩٥٤، ص١٨-٨٢.

(٢٥)البقرة: ٢٥٦.

(٢٦)الكافرون: ٦.

(٢٧)هود: ١١٩.

(٢٨)البقرة: ٢٥٦.

(٢٩)الطبري،جامع البيان ،ج٢/ص٥٤.

(٣٠)د.عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، العراق، مكتبة المثنى، ١٩٨٥م، ص٦٢٩.

(٣١)الممتحنة: ٨.

(٣٢)عن: د.إسماعيل الفاروقي،"حقوق غيز المسلمين في الدول الإسلامية"،مجلة المسلم المعاصر، عدد ٢٦ ، سنة ١٩٨١.

(٣٣)ت.ارنولد،الدعوة إلى الإسلام،ص٨٤.

(٣٤)انظر: جورج قرم، تعدد الأديان وأنظمة الحكم،بيروت،دار النهار. ١٩٩٢م. ص٢٦٦-٢٦٧.

(٣٥)أي رئيس الأساقفة، والجمع : جثالقة.

(٣٦)المصدر السابق ،ص٢٦٧-٢٦٨.

(٣٧)عن: محمد الغزالى، التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام . القاهرة. نهضة مصر، ١٩٩٧، ص٥.

(٣٨)أبو عبيد القاسم، الأموال ، ص٤٥.

(٣٩)محمد الغزالى، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة. القاهرة، المكتبة التوفيقية ،١٩٧٨،ص٤٩.

(٤٠)سيد أمير على، روح الإسلام، ترجمة أمين محمود الشريف، مراجعة محمد بدران، القاهرة، مكتبة الآداب بالتعاون مع المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية، ١٩٦١م، ج٢/ ص١٦١. والجهبذ كلمة فارسية معناها الناقد المتفحص العارف بتمييز الأمور.

(٤١)لمزيد من التفاصيل انظر: جاك تاجر، أقباط ومسلمون منذ الفتح الإسلامي إلى العام ١٩٢٢، القاهرة ،١٩٥١م.

(٤٢)دائرة المعارف الإسلامية،مادة "النصارى"،عن: جورج قرم، تعدد الأديان،ص٢٣٠.

(٤٣)المرجع السابق ، ص٢٣٠-٢٣١.

(٤٤)انظر:د.أمانى قنديل، المجتمع المدنى فى مصر فى مطلع ألفية جديدة،القاهرة. مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ٢٠٠٠م. ص١٣وما بعدها.

# الفصـــل الثالـــث

# نشـــأة مفهـــوم المجتمع المدني وتاريخـــه في سيـــاق الفكـــر الغربـــي

## النظرية السياسية وجون لوك:

ظهـر مصطلح "المجتمع المدنى Civil Society" فى العصور الحديثة، وفى السياق الغربى، ليدل على المنطقة الوسطى بين الأسرة والدولة. ويشير مفهوم المجتمع المدنى فى النظرية السياسية كما تشكلت فى الفكر الغربى، إلى المجتمع الذي يتشكل بناء على "العقد الاجتماعي"، وينظر إليه كإطار تنظيمى مقابل للإطار التنظيمى للدولة [1] .

وحـتى نفهـم هـذا المعـنى لابـد مـن الـتوقف قـليلا عـند مفهـوم العقد الاجـتماعى عند جون لوك John Lock (١٦٣٢-١٧٠٤م)، وهو فيلسوف إنجلـيزي ليـبرالى، ذهـب إلى أن الحـق فى الحياة والحق فى الحرية والحق فى الملكـية الشخصـية هـى أهـم الحقوق الطبيعية للإنسان، ويولد الإنسان بهـا، ولا يحق لأي إنسان آخر سحبها منه أو الجور عليها؛ ومن ثم فهى ليست موضعا للجدل أو التفاوض. وقال لوك بنظرية العقد الاجتماعى التى تـنص عـلى أن أفراد المجتمع يتنازلون عن بعض حريتهم للحكام من أجل حفظ الأمن ورعاية المصالح المشتركة. وليس هذا التنازل كاملا وبلا شروط، بل هو تنازل عن جزء محدود من الحريات الفردية للسلطة المركزية، أي لـلحكومة، بـناءا عـلى عقـد أو اتفـاق أو دسـتور مـتفق علـيه بـين أفـراد المجـتمع والحكـام، ويسـتمد الحكـام شـرعيتهم من هذا العقد الاجتماعى فقط، ومن ثم فشرعية الحكم ليس لها مكان إذا لم يوجد مثل هذا العقد[2].

وقد طرح لوك فكرة العقد الاجتماعى لمواجهة الاستبداد السياسى. ولرفض ما يسمى الحق الإلهى للحكام والملوك؛ لأن الله خلق الناس سواسية. وإذا كان البعض يبررون الاستبداد، لأن الفوضى هى البديل الوحيد له، فإن لوك يرى "أن الفوضى ليست البديل الوحيد للاستبداد؛ فهنالك الحكم الدستوري المقيد الذي يمنع الفوضى والاستبداد معا"[٣]. وقد أثرت أفكار لوك على القادة الأمريكان مثل توماس جيفرسون؛ ولهذا فإن الثورة الأمريكية ضد التاج البريطاني فى العام ١٧٧٦م تبنت جميع أفكار جون لوك وضمنتها فى إعلان الاستقلال الأمريكى.

ومن ثم فالمجتمع المدنى عند لوك يدل على المجتمع الذي يتشكل بناء على "العقد الاجتماعى"، وينظر إليه باعتباره دائرة مقابلة لدائرة الدولة.

وتتمثل البذور الأولية فى الغرب لمفهوم المجتمع المدنى فى المفاهيم التى تم بلورتها في نظريات العقد الاجتماعي في الفلسفة السياسية الحديثة؛ مثل:

١- مفهوم "حالة الطبيعة" .. وهى حالة الفطرة التى كان يعيش الناس فيها بلا قانون أو نظام. وهى الحالة الأولى التي كان الناس عليها قبل نشأة النظم الاجتماعية والسياسية والدينية.

٢-مفهوم "عقد الاجتماع" الذي تحول فيه الإنسان من حالة الفطرة والطبيعة واللانظام إلى حالة الاجتماع والنظام السياسي والديني.

٣-مفهوم "حالة المدنية" وهى تلك الحالة التى تحول الناس إليها والتي سادت فيها النظم ونشأت فيه السلطة السياسية والدينية.

٤-مفهوم "عقد الحكومة" الذي ينعقد بين الناس والحاكم، ويعطي للدولة أساس وجودها الشرعي.

وعـندما وصـلت هذه المفاهيم إلى "أوج اكتمالها مع كل من لوك وروســو بـرز مفهوم المجتمع المدني وكأنه الغاية التي كانت تسعى إليه"[٤].

## تـاريخ المجتمـع المدنـى عند آدم فيرجسون:

يـرجع الفضـل بشـكل مباشـر فى انتشـار اصطلاح "المجتمع المدنى" إلى الكـتاب المشهور عن هذا المفهوم وعنوانه " مقال في تاريخ المجتمع المدنى An Essay on the History of Civil Society " الـذي ظهـر سنـة (١٧٦٧) ، للفيلسـوف الاسكتلندي التنويري Adam Ferguson (١٧٢٣-١٨١٦). وقـدم فيرجسـون فى هـذا الكـتاب نظـرية تشـرح مـراحل تطور الإنسـانية مـن الناحـية الاجتماعـية الثقافـية ، حيـث قـال بوجـود ثلاث مراحل للتطور الثقافي الاجتماعي ، على النحو التالي:

المـرحلة الأولى: هـى المـرحلة الوحشية الـتي كان يتصرف فيها الإنسان وفق منطق الغريزة الحيوانية الخالصة.

المرحلة الثانيـة: هى المرحلة البربرية التى ظهرت فيها الملكية الخاصة؛ حيث ظهر المجتمع التجاري القائم على المصلحة الذاتية وتحقيق الثروة.

المـرحلة الثالـثة: هـى مـرحلة المجـتمع المدنى الذي ظهرت فيه الروابط الاجتماعـية الراقـية ، وتحكمـه الأخـلاق ، وتسـود فـيه نظم سياسية حرة وغـير مسـتبدة ، ويسـيطر عـلى النزعات البربرية والفردية الأنانية؛ ولذا تمثل هذه المرحلة الحضارية في جانبها المتمدين [٥].

وقد تمت ترجمة كتاب فيرجسون في السنة التالية لصدوره (١٧٦٨) إلى اللغة الألمانية. ومن المؤكد أن كنط Kant قد عرفه لأنه ذكره في كتاب "نقد ملكة الحكم " فقرة ٨٣. كما عرفه هيجل ، وتحدث عنه في "الكتابات اللاهوتية

المبكرة". يقول أنوود: "تعبير المجتمع المدني يدين بشيوعه في ألمانيا إلى كتاب فيرجسون"[٦]. ولذلك فقد كان معروفا لهيجل منذ فترة مبكرة.

## الشرط الضروري للحرية عند توماس بين:

توماس بين Thomas Paine (١٧٣٧-١٨٠٩) مفكر أمريكي ديمقراطي ليبرالي، وهو مؤلف لمنشورات الثورة الأمريكية؛ وقد تأثر توماس بين بجون لوك، ودافع عن مؤسسات المجتمع المدني ضد الحكومة ونظر إليه نظرة متباينة مع نظرة هيجل، وأظهر نوعا من الحماس اللامحدود للمجتمع المدني[٧]، وقال: "الحكومة في أحسن أحوالها شر لا بد منه، وفي أسوأ أحوالها شر لا يمكن احتماله"[٨].

ويعد توماس بين المجتمع المدني شرطا ضروريا طبيعيا للحرية. ومن ثم كانت أفكاره إحدى الروافد الرئيسة للمجتمع المدني الأمريكي بكل ما فيه من فعالية وماله من سلطة على الدولة.

وعلى العكس من تصور هيجل للطبيعة، يرى توماس بين أن الطبيعة "منتظمة في كل أعمالها"، وهذا هو السبب في أن العناصر المتنوعة للمجتمع المدني تندمج عفويا وتلقائيا بشكل هارموني[٩]، دون حاجة إلى منظم خارجي مثل الحكومة.

## مبادئ ولحظات المجتمع المدني عند هيجل:

يعد الفيلسوف الألماني هيجل (١٧٧٠-١٨٣١م) صاحب فضل كبير في بلورة مفهوم المجتمع المدني فلسفيا وتمييزه من الناحية النظرية عن مفهوم الدولة، ويعتقد أنوود أن هيجل لم يسبقه مفكر آخر ميز بمثل هذا الوضوح بين المجتمع المدني والدولة[١٠]. وقد تأثر هيجل في نظرته

للمجتمع المدنى بالواقع الاجتماعى والسياسى المعاصر له تأثرا واضحا؛ فقد جاء تصور هيجل للمبادئ التى يقوم عليها المجتمع المدنى كانعكاس للواقع الاجتماعى السياسى الذي كانت تعيشه أوربا فى عصره؛ فالفلسفة مرآة الواقع؛ وهى ابنة زمانها وعصرها. وهذا هو أحد الأسباب التي تجعل المرء يعتبر موقف هيجل الفلسفى موقفا تبريريا للواقع.

ويقوم المجتمع المدنى عند هيجل على مبدأين، هما :

١- المبدأ الأول: الذاتية الأنانية: وهى المبدأ الأول في المجتمع المدنى، وهى تتمثل فى الفرد الذي يتخذ من ذاته هدفا أساسيا؛ حيث يسعى لإشباع غاياته الجزئية. ويعمل على تلبية حاجاته الخاصة. ويحكمه الهوى الشخصى، وتحركه الضرورة المادية. ويدخل فى صراع مع الآخرين، ويكون أنانيا إلى أقصى مدى[١١]. ولا شك فى أن الأنانية تؤدي إلى التفرق والانفصال، ومن ثم فإن هذا المبدأ يشكل لحظة الانقسام والانشطار؛ لأنه يفصل بين الأفراد تبعا لحاجاتهم الشخصية، وينحصر كل فرد فى دائرة أنانيته الفردية؛ فالمجتمع المدنى "عالم فردانى ونفعى" وهو مملكة الذرية الاجتماعية، أي عالم مكون من ذرات اجتماعية، لأن وحداته صغيرة وقائمة بذاتها ومشتتة، حسب هيجل"[١٢]. ولذا فنظام المجتمع المدنى عند هيجل نظام ذري Atomistic متنافر الأجزاء[١٣].

ويبلغ الانقسام داخل المجتمع المدنى حدا يصبح فيه هذا المجتمع وكأنه ساحة قتال متواصل؛ حيث إن المصلحة الخاصة غالبا تقابل وتعارض مصلحة خاصة أخرى.

٢-المبدأ الثانى : التبادلية : لا يظل الفرد معزولا؛ ولابد من أن تتقاطع الدائرة الجزئية للفرد مع دوائر الآخرين؛ حيث إن كثيرا من الحاجات لا

تشبع إلا عن طريق الآخرين؛ فتنشأ علاقات التبادل بين الأفراد. وتتكون الجماعة التي يرتبط فيها الأفراد بعضهم ببعض برابطة عامة ومشتركة ومتوسطة بين الأفراد المستقلين[١٤]. وهكذا يكون المبدأ الثاني ناتجا عن إدراك الفرد أن حاجاته الأنانية الخاصة لن تشبع إلا عبر التبادلية والتداخل مع الأفراد الآخرين. فهنا يصبح الاجتماع وسيلة لتحقيق المصالح الذاتية للأفراد، وأداة لإشباع حاجاتهم الجزئية.

إن المبدأ الثاني يشكل لحظة الاجتماع والاتصال بين الأفراد، بينما كان يشكل المبدأ الأول لحظة الانشطار والتفرق والصراع بينهم. ومن هنا فإن المجتمع المدنى يقوم على الانشطار والاجتماع معا: مما يعكس التناقض الذي يقوم عليه المجتمع المدنى عند هيجل، حيث يبدو التعارض بوضوح بين الجزئى فى المبدأ الأول والكلى فى المبدأ الثانى. بين الذرية فى المبدأ الأول، والاتصالية فى المبدأ الثاني، بين الاستقلالية فى المبدأ الأول، والاعتمادية والتبادلية فى المبدأ الثانى.

وهكذا نجد أن نظرة هيجل للمجتمع المدنى على أنه نظام لصراع وتبادل الحاجات فى الوقت نفسه، لا تخرج عن كونها نظرة اقتصادية ترى المجتمع المدنى مفتقدا للحرية وقائما على صراع الأضداد؛ ولذا فإنه يقدم "مشهدا من الإفراط والبؤس والفساد المادي والأخلاقى"[١٥].

وإذا كان المجتمع المدنى عند هيجل منشطرا ومنقسما، فلا ينقذه من انشطاره وتجزئه إلا وجود الروابط الجماعية مثل الزواج والنقابات؛ فـ "قدسية الزواج، وكرامة عضو النقابة، هما النقطتان المحوريتان اللتان تدور حولهما ذرات المجتمع المدنى غير المنظمة"[١٦].

ويمر المجتمع المدني بلحظات ثلاث، هي :

١- لحظة منظومة الحاجات The System of Needs: وهى اللحظة التى يقوم فيها الإنسان الجزئى بالسعى لتلبية حاجاته الذاتية، بواسطة العمل، وفى هذا السعى لإشباع الذات بواسطة العمل يقوم بإشباع الحاجات الموضوعية، أي حاجات غيره من الناس.

٢- لحظة تحقيق العدالة القانونية: وهى اللحظة التى يتم فيها تطبيق القانون بواسطة المؤسسة القضائية بغرض المحافظة على الشخصية والملكية وصيانتهما من الاعتداء، وإلغاء أي اعتداء عليهما.

٣- لحظة رعاية وضمان أمن ورفاهية أفراد المجتمع المدنى: وهى أمر مشترك، وليست فردية جزئية. وهى تسد الثغرات في تطبيق العدالة. وتتجلى هذه اللحظة في السلطة العامة والنقابات.

## المجتمع المدنى ونقد الدولة عند جرامشى:

أنطونيو جرامشى Antonio Gramsci(١٨٩١-١٩٣٧)، فيلسوف إيطالى ماركسى لينينى. من مؤسسى الحزب الشيوعى فى إيطاليا، من مؤلفاته "المثقفون وتنظيم الثقافة"، و" ملاحظات حول ميكافيلى والسياسة والدولة الحديثة"، و"المادية التاريخية وفلسفة بنديتو كروتشه"، و"دفاتر السجن"؛ حيث كان قد صدر عليه حكم بالسجن عشرين سنة عام ١٩٢٨، لثوريته ومناهضته للفاشية[١٧].ونقطة البدء فى فلسفته السياسية والتصور المفتاحى لها هو المجتمع المدنى. على العكس من فلسفة هيجل السياسية . فالتصور المفتاحى لها هو نظريته فى الدولة.

إن الفلسفة الثورية عند جرامشى تنتقد الدولة بأجهزتها القمعية التي تملك أدوات القوة والقهر، وأجهزتها التشريعية التي تبرر وتشرع

القوانين التى تكرس سيطرة الطبقة الحاكمة. وأجهزتها الأيديولوجية التى تسعى لكسب رضى الطبقات المحكومة عن الطبقة الحاكمة. كما ينتقد مثقفى السلطة الذين ينشرون تصور الطبقة الحاكمة للعالم ، وبشكل عام يدعو للوقوف ضد هيمنة الدولة وتسلطها.

## الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية (اليسار القديم ):

تقول الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية بمجتمع مدنى خاضع للدولة خضوعا تاما، وتسيطر عليها النزعة الجمعية. ولا تعطى الأسواق إلا دورا محدودا. ولديها نزوع قوي نحو المساواة الآلية. وكانت ترتبط بالاشتراكية، واتفقت فى بعض وجهات نظرها مع الشيوعية. مع أنها تعتبر نفسها فى تعارض معها.

وترى التدخل الشامل للدولة فى الحياة الاجتماعية والاقتصادية. وتلزمها بإتاحة السلع والخدمات العامة، وتلتزم بإيجاد فرص العمل للجميع.

## التصور الليبرالى:

الليبرالية مذهب رأسمالى ينادي بالحرية الفردية فى الميدانين الاقتصادي والسياسى، ويؤمن بالتعددية الأيديولوجية والتنظيمية الحزبية والنقابية التى لا يضمنها سوى النظام البرلمانى الديمقراطى الذي يفصل فعليا بين السلطات الثلاث: التشريعية، والتنفيذية والقضائية. ويضمن الحريات الشخصية والعامة بما فى ذلك حرية المعتقد الدينى[١٨].

ويحتل الفرد فى التصور الليبرالى محور الارتكاز فى البناء السياسى. ويتمتع فيه المجتمع المدنى بقسط وافر من الاستقلال والحرية. وذلك عند جون لوك وتوماس بين وآدم فيرجسون مثلا.

أمـا مفهـوم المجـتمع المدنـى عـند الـيمين الليـبرالى الجـذري، فيؤكد الاسـتقلالية الـتامة للمجـتمع المدنـى وعـدم خضـوعه لأي شكل من أشكال المراقـبة مـن الحكومــة، ويـرى أن دور الحكومـة ينـبغى أن يكـون صغيرا ومحدودا جدا.ونزعتـه السوقية غير محدودة ومبالغ فيها. كما أن له نزعة أخلاقـية اسـتبدادية ومتسـلطة، ويؤكـد النزعة الفردية الاقتصادية ، أما سـوق العمـل فهـو حـر بشـكل مطلق. ويرى اليمين الليبرالى الجذري عدم المساواة اعتقادا منه بأن المساواة تقضى على التميز الفردي وتؤدي إلى نشوء مجـتمع مـن الأفـراد المـتماثلين بشـكل آلـى، أي أنهـم عـبارة عـن نسـخ متشـابهـة. وتسـيطر على اليمين الليبرالى الجذري نزعة قومية تقليدية . ويـرى دولة الرفاهية كشبكة أمان. وينتهج مسارا تحديثيا تقدميا. ويرى أن العـالم مكـون مـن دول قومـية، والعنصر الحاسم فيه هو القوة، ومن ثم يـرى أن الاسـتعداد للحرب والحفاظ على القوة العسكرية عناصر ضرورية لدور الدولة في النظام الدولي.

## الطريق الثالث:

الطـريق الثالـث نـهج جديد يشير إلى الإطار المرجعى للتفكير وصناعة السياسات التى تـهدف إلى مواءمة الديمقراطية الاجتماعية مع عالم تعرض لتغيرات جذرية خلال العقدين أو الثلاثة الماضية. وهو طريق ثالث بمعنى أنــه "محاولــة لـتجاوز كـل مــن الديمقراطـية الاجتماعـية الكلاسـيكية والليـبرالية الجديـدة ". هـذا هو أحدث تعريف للطريق الثالث فى صورته الأخيرة فى الغرب ذكره منظرها أنتونى جيدنز فى كتابه "الطريق الثالث : تجديـد الديمقراطية الاجتماعية". وهو التعريف المعبر عن الطريق الثالث كما استخدمه بيل كلينتون وتوني بلير.

لكن مصطلح الطريق الثالث في حد ذاته ليس جديدا كل الجدة. وهو من حيث المفهوم قد تغير من مرحلة إلى مرحلة . فالمصطلح قد صيغ منذ بداية القرن العشرين، وشاع استخدامه فى أوساط جماعات الجناح اليمينى فى العشريذيات، وإن كان أكثر استخداما في الغالب من جانب الديمقراطيين الاجتماعيين والاشتراكيين.

وفى الفترة التى أعقبت الحرب العالمية مباشرة قدر الديمقراطيون الاجتماعيون بوضوح تام أنهم اكتشفوا طريقا متميزا عن رأسمالية السوق الأمريكية وعن الشيوعية السوفيتية. وعند إعادة تأسيسها فى سنة ١٩٥١ تحدثت الدولية الاشتراكية بصراحة عن الطريق الثالث بهذا المعنى.

وظهر المصطلح عدة مرات أخرى، حتى أخذ أحدث استخدام له مع جيدنز المنظر لفلسفة الطريق الثالث، وعلى المستوى السياسى التنفيذي مع كلينتون وبلير. إذن فالطريق الثالث يعمل على تجاوز كل من الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية والليبرالية الجديدة. وكأنه-إذا استخدمنا لغة هيجيلية - المركب الذي يتجاوز القضية ونقيضها.

وتقوم فلسفة الطريق الثالث على التعاون بين الحكومة والمجتمع المدنى وتبادل الرقابة، فموارد الحكومة ضرورية لتدعيم الأنشطة التى تضطلع بها الجماعات المحلية خاصة فى المناطق الأفقر، والقروض الصغيرة وسيلة لتشجيع المبادرات الاقتصادية المحلية. وعلى الدولة أن تحمى الأفراد من صراعات المصالح التى لا يخلو منها المجتمع المدنى أبدا. ومن جهة أخرى على المجتمع المدنى الصحيح أن يحمى الأفراد من القوة الطاغية للدولة، كما أن عليه أن يساعد فى مراقبة الأمن في المجتمع المحلي الصغير والإبلاغ عن الحوادث التي تقع في نطاقه(١٩).

# هوامـــش الفصـــل الثالـــث

(١) شارلوت سيمور- سميث، موسوعة علم الإنسان، ترجمة مجموعة من أساتذة علم الاجتماع بإشراف د. محمد الجوهري، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة،١٩٩٨، ص٦١٤.

(٢) د.إمام عبد الفتاح إمام،مسيرة الديمقراطية،القاهرة، دار الحكمة،٢٠٠٠م، ط٢. ص٣٥-٣٦.

(٣) د. عبد الوهاب أحمد الأفندي، الإسلام والدولة الحديثة، لندن، دار الحكمة، بدون تاريخ، ص ٢٦.

(٤) د. محمد عابد الجابري،المجتمع المدني في شروطه التاريخية، مجلة الوسط، العدد ٤١٥، ٢٠٠٠/١/١٠،ص٣٦.

(5)] لمزيد من التفاصيل راجع كتاب فيرجسون **Ferguson**:

**An Essay on the History of Civil Society, ed. Duncan Forbes. Edinburgh. 1966.**

(٦) ميخائيل أنوود، معجم مصطلحات هيجل، ترجمة د. إمام عبد الفتاح إمام، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠، ص١١٣.

(٧) وذلك في كتابيه :

**- Common Sense ,1776.**

**- The Rights of Man.1791-1792.**

(٨) اقتبسه جوردن مارشال، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة د. محمد الجوهري وآخرين، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ط١، ٢٠٠٠ ، ٣٢٠/١.

**(9) Tomas Paine, Rights of Man, ed. Henry Collins, Harmondsworth. 1977. pp. 117. 126. 204.**

(١٠)ميخائيل أنوود، معجم مصطلحات هيجل،ص١١٣.

(١١)هيجل ، أصول فلسفة الحق ، ص ٤٣١.

(١٢)رينيه سرو وجاك دوندت، هيجل، ص٩٦.

(13) Hegel, The Encyclopedia of philosophical sciences, tr. By William Wallace, Oxford University Press, London, 1954, second edition. Paragraph 523.

(14) Hegel, The Encyclopedia of philosophical sciences, Paragraph 523.

(١٥) هيجل، أصول فلسفة الحق، ص٤٣٣.

(١٦) المصدر نفسه، ص٤٩١.

(١٧) الفاشية: اسم الحركة التى قادها موسولينى وأوصلته إلى السلطة فى إيطاليا ١٩٢٢ م. والفاشية ذات نزعة قومية متطرفة، وترى أن الحكومة هى الكل فى الكل. وما الفرد فيها إلا عبد يعمل وفق مشيئتها. ومن ثم تقدس التنظيم الجماعى بشكل متطرف يسلب الفرد حريته، وتعادي الديمقراطية والمساواة. وتقف ضد الليبرالية، وتمجد الزعيم الأوحد!.

(١٨) انظر: د.عبد الوهاب الكيالى، موسوعة السياسة، ٥/٥٦٦.

(١٩) د.محمد عثمان الخشت، "الطريق الثالث فى عالم متغير"، جريدة الأهرام. صفحة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية،١٩٩٩/١١/١٥. وأنتوني جيدنز، الطريق الثالث : تجديد الديمقراطية الاجتماعية.

# الفصل الرابع

## مؤسسات المجتمع المدني ورأس المال الاجتماعي

### مؤسسات المجتمع المدنى:

يتكون المجتمع المدنى من مجموعة من المؤسسات تتصف بأنها تنظيمات تطوعية قائمة على الإرادة الحرة والمصلحة المشتركة أو المصالح المتبادلة، وفق القواعد المنظمة داخل كل رابطة وحسب القوانين التى ارتضاها المجتمع العام، وهى غير حكومية من ناحية وغير موروثة من ناحية أخرى، مثل: الجمعيات الخيرية بمختلف أنواعها، والنقابات، والاتحادات التعاونية، والاتحادات الطلابية، ونوادي هيئات التدريس باعتبارها ذات صبغة نقابية، والنوادي بشكل عام باعتبارها تقوم على روابط مصلحية، ومنظمات حقوق الإنسان، والمؤسسات الصحافية المستقلة، والأحزاب السياسية طالما كانت خارج السلطة، لكن إذا دخلت السلطة بحكم التداول الديمقراطي، فإنها تصبح جزءا من الدولة، وتخرج من دائرة المجتمع المدني.

ولنقف قليلا عند بعض هذه المؤسسات، ولنبدأ بالنقابة The Corporation ، فما هى، وما دورها، وما حدودها؟

النقابة بمثابة الأسرة الثانية لعضو النقابة، فهى تجمع بين مجموعة من الأفراد المشتركين فى مهنة صناعية واحدة: تجمع بينهم فى رباط أشبه ما يكون بالرباط العائلى، لكنه لا يقوم على رابطة الدم، بل على رباط المهنة. والنقابة إحدى الوسائل المحورية التى تنقذ المجتمع المدنى من التشتت والتفكك، وتجعل لأفراده نظاما ونسقا؛ فهي التي تحافظ على الفرد في مكانه

فى الـنظام الإجمالى للتجمع المدنى، وتمنعه من الابتعاد عنه، وتدخله فى شكل مـن التضـامن الجمـاعى مـع أعضـائها[1]. ويجد الفرد "فى النقابة أكثر مما يجد فى الأسرة. إنــه يجـد عـن طريقها ما يؤمن معاشه، ويزيد فى ثروته، والإقرار بمـزاياه. وفى الـنقابة يجد الفرد الشرف المهنى، والثمرة التي يستحقها لعمله الجاد. وفى حضن النقابة يجد العضو الأمانة والفضيلة"[2].

وينـبغى التميـيز بـين عضـو الـنقابة وغـيره من العمال الأجراء باليومية، عـلى أسـاس صـفة النظامية فى العمل؛ فالنقابى عمله منتظم، وله مهنة محددة تـربطه بغـيره مـن الذيـن يمتهـنون المهنة نفسها، ولا يسعى إلى أجر مؤقت. بيـنما غـير الـنقابى هـو العـامل الـيومى الـذي يقـوم بعمـل غـير دائـم حسب الظروف. والمفهوم المعاصر للنقابة يورد شرطين أساسيين للنقابة، هما:

(١) أن يكـون لـدى أعضـاء المهـنة معـرفة دقـيقة ومتمـيزة، وذات طـابع تخصصـى، ومفـيدة للآخرين، ومن غير الميسور للإنسان العادي أن يتقنها لأنها تتطلب تعلما وتدريبا طويل الأجل.

(٢) أن يقـوم أعضـاء النقابـة بسن مجموعة من المبادئ والقيم والقواعد التى تحـدد طبـيعة الممارسـة المهـنية والأخلاقـيات التى تحكمها. ويشترط أن تختلف عمن سواها من المبادئ والقيم والقواعد التى تحكم أي مواطن عادي أو تحكم العمال غير المتخصصين، وتكون بمثابة معايير مهنية ملزمة[3].

فأعضـاء النقابة يقومون بسن المبادئ والقواعد التى تعين طرق الانضمام إلى الـنقابة. ويتمـتع نظام النقابة بمعايير فوق المعايير السائدة فى المجتمع تضـمن الالـتزام بـين أعضـاء الـنقابة مـن جهـة، وتعطـيهم فرصـة للعمـل بمـرونة أكـثر من الآخرين، وتضع عليهم قيودا أقل من تلك القيود الملزمة للآخـرين مـن جهـة أخـرى. ذلـك أن النقابـيين لا يكونـون تحـت طائلـة

المراقبة المباشرة فى أعمالهم مثلما هو حال الموظفين، ولا يلتزمون بساعات محددة للحضور والانصراف على خلاف الوضع فى الوظائف الحكومية. لكن فى مقابل هذه الميزات هناك قواعد للسلوك تفوق تلك المطلوبة من فئات المجتمع الأخرى؛ إذ يجب عليهم الالتزام بمستوى من الانضباط أكبر من المستوى الذي يخضع له الآخرون من غير المنتمين إلى النقابة، وهو المستوى الذي يستلزمه" الميثاق الأخلاقى للسلوك" الذي تضعه النقابة التي تجمع أعضاء المهنة فى جماعة مهنية واحدة ذاتية التنظيم(٤).

ويمثل المهندسون والصحفيون والأطباء والمحامون والاجتماعيون والمحاسبون، وغيرهم من الفئات المشابهة، مجموعات مهنية يتوافر فيها العنصران اللذان سبق الإشارة إليهما؛ فلديهم مساحة ضخمة من المعرفة المتخصصة؛ حيث يدرسون لسنوات طويلة، وتثمر هذه الدراسة علما نافعا للمجتمع وضروريا. وعندهم -أو هكذا ينبغى أن يكون- مجموعة من المبادئ والقيم والقواعد التى تحدد طبيعة الممارسة المهنية والأخلاقيات التى تحكمها، وتختلف عمن سواها من المبادئ والقيم والقواعد التى تحكم أي مواطن عادي أو تحكم العمال غير المتخصصين(٥). ومن المعلوم أن أي فرد يستطيع أن يكون عضوا بمهنة ما إذا كان يمثل جزءا من مجموعة ذاتية التنظيم ومحدودة بشكل صحيح.

## دور النقابة وحدوده :

تقوم النقابة بعدة مهام، هى :

أ- رعاية مصالحها الخاصة داخل مجالها الخاص.

ب- اختيار أعضائها وفقا لصفات موضوعية تتعلق بمهاراتهم واستقامتهم، وأن يكون العدد محدودا بالبنية العامة للمجتمع.

ج- حماية أعضائها ضد الأحداث الجزئية العارضة.
د- تزويدهم بالتربية اللازمة لتكوين الآخرين ليصبحوا أعضاء فى النقابة[٦].
هـ- للنقابة دور فى المشاركة فى تنفيذ خطط التنمية والعمل على توفير الكفاية الإنتاجية والمستوى الثقافى والاجتماعى لأعضائها، وتعميق الوعى لديهم.
و- للنقابة دور فى "المساومة الجماعية بشأن شروط الاستخدام، ولرعاية مصالح أعضائها الاقتصادية والاجتماعية، عن طريق الضغط على الحكومات والهيئات التشريعية، والالتجاء إلى العمل السياسي في بعض حالات معينة"[٧].

وليست النقابات خاصة بالنظام الرأسمالى، فقد يظن البعض أن النقابات ظاهرة خاصة بالنظام الرأسمالى، وأنها بالتالى تصبح غير ضرورية أو غير ذات موضوع إذا ما أخذ المجتمع بالنظام الاشتراكى حيث يسيطر الشعب على وسائل الإنتاج. إلا أن ذلك ليس صحيحا[٨]؛ فماركس اعتبر النقابة تجمعا حرا للعمال وأنها تنفذ إلى التنظيم السياسى[٩].

وتمثل الرابطة النقابية معلما حيويا من معالم التطور الحتمى الذي ينقل المجتمع من مرحلة الروابط العرقية والقبلية إلى مرحلة الروابط المدنية.

وعندما ينحرف البعض بالعمل النقابى، فالحل هو تقويم الانحراف عن طريق الاحتكام إلى القانون والقضاء؛ فالقضاء كفيل برده إلى حدوده القانونية والدستورية التى ينبغى ألا يتخطاها.

وإذا جئنا إلى المؤسسات الصحافية نجدها جزءا من المجتمع المدنى – أو هكذا ينبغى أن تكون- باعتبار أن الممارسة الصحفية محكومة بالقواعد المهنية النقابية، وباعتبار أن الصحافة معبرة عن هموم الناس ومصالحهم. وباعتبارها تشكل نوعا من الرقابة المعنوية المجتمعية.. أو هكذا ينبغي أن

تكون! لكن الصحافة التى تكون لسان حال الحكومات فهى ليست جزءا من المجتمع المدنى؛ لأنها محكومة بمبدأ الطاعة وليست قائمة على الإرادة الحرة فى واقع الأمر، وإن كانت تتظاهر بأنها حرة. وكذلك الصحافة التى تجعل الربح هدفها الوحيد، فتنتهج أسلوب الإثارة بالباطل، وتعمل على بث الشائعات، وإذاعة الفكر الأصفر، فهى لا تنتمى إلى المجتمع المدني لأنها لا تعبر عن همومه ومصالحه، وهى تنتكس إلى مرحلة الفكر الهمجي.

أما الأحزاب السياسية فثمة خلاف حول انتمائها للمجتمع المدنى، ومهما يكن من أمر هذا الخلاف، فإن وجهة نظري أن وضع الأحزاب أمر نسبى؛ فالأحزاب طالما كانت خارج السلطة فإنها تقع فى دائرة المجتمع المدنى. لكن إذا دخلت السلطة بحكم التداول الديمقراطى، فإنها تصبح جزءا من الدولة، وتخرج من دائرة المجتمع المدنى. والمقصود فى هذا السياق الأحزاب الحية لا الأحزاب المصطنعة؛ فالأحزاب المصطنعة فى أمريكا اللاتينية مثلا هى دائما جزء من الحكومة لأنها من صنعها، وهى جزء من نظام أوتوقراطى Autocracy[١٠] مقنع يعلن الديمقراطية ويبطن الأوتوقراطية. لأنها محكومة ببناء استبدادي تحل فيه رغبة رئيس الحزب محل الانتخاب كأساس للشرعية. ولا تزال هذه الأحزاب المصطنعة فى أمريكا اللاتينية تعيش باستراتيجيات الماضى وتتمسك برموزه التى أصبحت خارج التاريخ، ولا يزال رئيس كل حزب متمسكا برئاسة حزبه باعتباره إقطاعية خاصة. والأجيال القديمة لا تزال كاتمة على أنفاس الأجيال الجديدة، وتحبط أي رغبة عندها فى الإصلاح والتطوير، كما تقطع عليها الطريق أمام أية محاولة للصعود لخدمة الوطن. ولذلك فهي معزولة عن المجتمع المدني وعن الجماهير التي فقدت

الثقة فيها، لا سيما و أنها غير قادرة حتى الآن على تقديم برامج عملية لحل مشكلات الجماهير، ولا تزال تعيش على ترديد الشعارات العامة والجوفاء دون منهج أو آليات عملية؛ وتجمدت عند مرحلة تاريخية لم يعد لها وجود .أما الأحزاب الحية التى توجد خارج السلطة فهى جزء من المجتمع المدنى؛ لأنها تقوم على الرابطة التطوعية والإرادة الحرة ومحكومة بالمصالح المستنيرة المشتركة، وتعمل وفق آليات المجتمع المدنى؛ فتعى التغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية. وتتميز بالديناميكية المستمرة، وتغير من برامجها وسياساتها بما يعطيها القدرة على مواجهة المشكلات والتحديات المتجددة بشكل عملي وفعال، حتى يمكنها أن تقدم لشعوبها حلولا إيجابية بمناهج واقعية..

وإذا جئنا للجمعيات الخيرية الدينية، فهل هى جزء من المجتمع المدنى؟

يمكن أن تقوم الجمعيات الخيرية الدينية على رابطة مدنية من زاوية ما، إذا كانت قائمة على الإرادة الحرة، ونيتها فعل الخير الاجتماعى دون تمييز بين المستفيدين على أساس الدين أو الملة، ولا تمثل جزءا من الجماعة القرابية أو الدولة، ومبرأة عن التعصب والانغلاق. وتنظر إلى الدين باعتباره رابطة ثقافية ورؤية أخلاقية تكافح الروابط القبلية والانغلاق المذهبى، وباعتباره رابطة اجتماعية تغذيها حوافز ميتافيزيقية[11] وتدفعها نحو النشاط الاجتماعى والاقتصادي لخدمة الناس عبر الجمعيات الخيرية الطبية أو التعليمية أو الإيوائية أو عبر العطايا المادية للمحتاجين. فالمسجد أو الكنيسة أو غيرهما ؛ إذا كان يمارس هذا النشاط الاجتماعى بنية فعل الخير الاجتماعى دون تمييز بين المستفيدين على أساس الدين، فإنه يعد - في هذا الجانب ومن هذه

الـزاوية– إحـدى الـروابط المدنـية، لكـنه مـن ناحـية ممارسـة الطقـوس والشعائر يظـل محصـورا فى نطاق الرابطة الدينية البحتة، فكأن مثل هذه المؤسسـات لهـا جانب مدنى ولها جانب ديني، وحسب زاوية النظر يكون استحقاق الوصف بمدنى أو دينى.

أمـا المؤسسـة التشـريعية فهـى مؤسسـة منتخـبة وينـبغى أن لا تكون جـزءا مـن المجـتمع المدنـى ولا مـن الدولـة، حتى تكون معبرة عن مصالح القـاعدة العريضـة، أي عـن المجـتمع العـام فى شمولـه، وحتى لا تستغلها النخـبة الحاكمـة فى سـن تشـريعات تحقق مصالحها الخاصة وتساعد على احـتكارها للسـلطة. وحـتى تكـون بمعـزل عـن تـأثير أية جماعات مصالح يمكـن أن تنشـأ داخـل المجـتمع المدنـى وعن الصراعات التى قد تقع بين أطـرافه. وكذلـك المؤسسـة القضـائية ينـبغى أن تظـل مؤسسـة مسـتقلة عن المجـتمع المدنـى وعـن الدولـة فى الوقت نفسه، حتى تكون بعيدة عن ضغط الدولـة مـن ناحية وضغط أي لوبى يتكون داخل المجتمع المدنى من ناحية أخـرى، وحـتى تكون السلطة النهائية التى ينبغى أن تحسم بشكل سلمى وقـانونى أي صـراع انطوى على تجاوز للدستور أو القانون سواء صدر ذلك عن أي طرف داخل المجتمع المدني أو داخل الدولة.

## رأس المـــال الاجتمـــاعى:

بمقـدار قـوة وتـنوع وفاعلـية مـنظمات المجـتمع المدنـى، يكون مقدار الديمقراطـية، ويكـون مقـدار الـتقدم السياسـي، ويكون مقدار ما يمكن أن يطلـــق عليـــه "رأس الـمال الاجتماعى Social Capital "، فرأس المال الاجـتماعي هـو: المجمـوع الكمـي والكـيفي أو الـنوعي للمؤسســات

والجمعيات والمنظمات الاجتماعية غير الحكومية والنقابات والنوادي في مجتمع من المجتمعات بالقياس لعدد السكان. ورأس المال الاجتماعي غير رأس المال النقدي Monetary Capital الذي هو عبارة عن مجموع الأموال السائلة. وغير "رأس المال المادي Physical Capital" الذي يشمل الموارد الطبيعية والمرافق العامة والطرق والعقارات والآلات وما شابه ذلك. وغير "رأس المال البشري Human Capital " الذي يمثل مجموع الأفراد ذوي المهارات والقدرة على الإنتاج والمتعلمين وذوي الصحة أي الذين يمثلون موارد بشرية حقيقية. وأول من استخدم مصطلح "رأس المال الاجتماعي" هو جيمس كولمان J. Colman عالم الاجتماع الأمريكي، سنة ١٩٨٧، في كتابه المشترك مع توماس هوفر المعنون "المدارس الثانوية الحكومية والخاصة: دراسة تأثير المجتمعات المحلية". لكنه لم يستخدمه بالمعنى المشار إليه أعلاه، بل استخدمه "لوصف أنواع العلاقات بين الأفراد في إطار الأسرة والمجتمع المحلي، والتي يعتقد أنها تمارس تأثيرا قويا على مستويات التحصيل الدراسي... ويرى كولمان أن رأس المال الاجتماعي الخاص بنمو أحد الشباب يتمثل في أداء المجتمع المحلي لوظائفه أداء جيدا، وفي العلاقات الاجتماعية الحقيقية بين الوالدين. وفي التحديد والخصوصية الذي يتجلى في بناء تلك العلاقات، وفي علاقات الوالدين بمؤسسات المجتمع المحلي. كذلك تمثل مجموعة المعايير التي تتكون في المجتمعات المحلية ذات الدرجة العالية من الخصوصية جزءا من رأس المال الاجتماعي هذا"[١٢].

أما الذي استخدم مصطلح "رأس المال الاجتماعي" بالمعنى الذي استخدمناه أعلاه، فهو روبرت بوتنام R. Putnam عالم الاجتماع

السياسي الأمريكي، في كتابه " Making Democracy Work: Civil Tradition in Modern Italy Princeton: Princeton University Press, 1993". وقد ربط فيه بين رأس المال الاجتماعى ومعدل التنمية الاقتصادية، نظرا لكون روابط أو مؤسسات المجتمع المدنى لها دور فى التكافل الاجتماعى، وتعطى المساعدة للأفراد فى بداية تكوين المشروعات الاقتصادية. ويعد رأس المال الاجتماعى أحد المعايير التى ينبغى أن تقاس بها قوة المجتمعات، وهو ليس علامة فقط على مدى قوة أو ضعف المجتمع المدنى، بل علامة كذلك على التقدم أو التخلف السياسي والاجتماعى. وبمقدار ثراء "رأس المال الاجتماعى Social Capital "، يكون ثراء الحياة العامة، وتقدم المجتمع، وسلامة البنية التحتية لممارسة الديمقراطية في الحياة السياسية.

## هوامش الفصل الرابع

(١) جان بيار لوفيفر، وبيار ماشيري، هيجل والمجتمع، ترجمة منصور القاضي. بيروت، ط١، ١٩٩٣. ص٥١.

(٢) د. عبد الرحمن بدوي، فلسفة السياسة والقانون عند هيجل. ص١٥٣-١٥٤.

(3) Ferrel and Eraedrich, Business Ethics .Third Edition, New York, Houghton Mifflin Company, 1997. p. 175 F.

(4) Richard t. De George, Business Ethics. 2nd ed., New York, Macmillan, 1986. p. 58.

(5) Ferrel and Eraedrich, Business Ethics. p.175 F.

(٦) هيجل، أصول فلسفة الحق، ص٤٨٨.

(٧) عبد الوهاب الكيالى وآخرون، موسوعة السياسة،، بيروت،المؤسسة العربية للدراسات والنشر،ط٣، ١٩٨٦، ٦/٦٠٤.

(٨) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٩) جان بيار لوفيفر وبيار ماشيري، هيجل والمجتمع، ص٥١.

(١٠)أي ذات طابع استبدادي وللسلطة المسيطرة فيها مطلق السلطة. ورغبة صاحب السلطة فيها هى أساس الشرعية، وهذا الطابع قد يكون لفرد أو لجماعة منظمة. وتجد هذا بسهولة فى الأحزاب التى يظل يرأسها شخص واحد طوال حياته. ولا يوجد فيها أي نوع من الانتخابات الحقيقة أو تدوال السلطة.

(١١)الميتافيزيقا: ما بعد الطبيعة.

(١٢)انظر: موسوعة علم الاجتماع، ٢/٧٦٣-٧٦٤.

# الفصـــل الخامـــس

## العلاقة بين المجتمع المدني والدولة

**تمهيــد:**

كان الصراع في العصر الأوربى الحديث محتدما بين جهات ثلاث: الدولة كتعبير عن السلطة السياسية المستبدة، والكنيسة كتعبير عن السلطة الدينية التى تحتكر الحقيقة المطلقة، والمجتمع كتعبير عن مصالح الناس.ولذا كانت النظرة إلى العلاقة بين أقطاب الصراع، ترى كل جهة باعتبارها في مواجهة الجهات الأخرى، خاصة وأن كل جهة تعطى لنفسها حق الهيمنة عليها. فالجهات الثلاث تقف متصارعة، وتنظر إلى بعضها البعض كجهات متقابلة. ومن ثم فالمجتمع المدنى يقف كقطب مواجه للدولة والكنيسة، فكينونته تتمثل في تعينه كقطب "آخر" ضد السلطة السياسية المستبدة والسلطة الدينية الكنسية. ولقد بينت هذه التجربة التاريخية الخطأ الفادح التى وقعت فيه التصورات الشمولية التى تقول بالهيمنة الكاملة للدولة على المجتمع المدنى، كما بينت بالمثل عدم صلاحية حكم رجال الكهنوت أو السلطة الدينية الكنسية.

إن المفهوم الذي نلح عليه للمجتمع المدنى يجاوز المفهوم الذي يقدمه اليسار التقليدي واليمين الليبرالى الجذري؛ لأنه مفهوم متميز عن مفهوم المجتمع المدنى في الشيوعية السوفيتية أو الصينية أو الاشتراكية كما يفهمها الديمقراطيون الاجتماعيون الكلاسيكيون[1]،وعن التصور الهيجلى لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني، وعن مفهوم المجتمع المدني في رأسمالية السوق الأمريكية.

## أهل اليسار التقليدى:

يذهب اليسار التقليدي إلى ضرورة السيطرة الكاملة للدولة على المجتمع المدنى، ويرى الحق المطلق للدولة فى ممارسة نفوذها بكل مستوياته على الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، علاوة على سيطرة النزعة المؤسسية العامة فى إدارة المشاريع القومية، أي دعم دور القطاع العام.

ويلزم الدولة بتوفير السلع الضرورية وتقديم الخدمات العامة للمواطنين وتوفير فرص العمل للجميع. ووظيفة الدولة وغايتها عنده تأمين المواطنين من لحظة الميلاد إلى لحظة الموت؛ فالدولة فى تصوره دولة رخاء كامل.

ويرى اليسار فى شكله القديم (أي الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية) التحكم فى إدارة الطلب وفق المذهب الكينزي**Keynesianism**[٢]. ولا يعطى الأسواق إلا دورا محدودا.

وعلى الإجمال، يرفض اليسار التقليدي النزعة الفردية، ويكرس النزعة الجمعية. ولديه نزوع كبير إلى المساواة بمعناها الآلى، أي المساواة الميكانيكية التى تلغى الفروق الفردية فى المواهب والجهد، وتجعل منهم نسخا متشابهة تشابه الآلات من النوع نفسه.

## التصور الشمولى لعلاقة الدولة بالمجتمع المدنى:

تقدم لنا فلسفة هيجل السياسية أحد نماذج التصورات الشمولية؛ حيث يرى هيجل هيمنة الدولة على المجتمع المدنى، فهى صاحبة الحق فى حكمه وتنظيمه ومراقبته. والمجتمع المدنى ليس قطبا متصارعا مع الدولة، وإنما هو مجرد مرحلة تؤدي إلى الدولة، فالمجتمع المدني هو اللحظة الثانية من الحياة الأخلاقية أو الأخلاق الاجتماعية **Sittlichkeit**[٣]، أما اللحظة الأولى فهى الأسرة، واللحظة الثالثة والنهائية هى الدولة. هذا حسب التقسيم الخارجى الذي يقدمه هيجل، لكنه من ناحية أخرى يعتبر الدولة هى الأساس الحق للأسرة والمجتمع المدني رغم أن الدولة تخرج منهما، ومن ثم "فإن الدولة بما

هـى كذلـك ليست بالفعل نتيجة بمقدار ما هى بداية، ففى داخل الدولة تطورت الأسـرة لأول مـرة إلى المجـتمع المدنـي، إن فكرة الدولة نفسها هي التي شطرت ذاتها إلى هاتين اللحظتين"[4].

فـرغم أن هـيجل نفسـه تـناول الدولـة مـن حيث الترتيب بعد المجتمع المدنـى، لكن هذا لا ينفى أن هيجل يعتبر الدولة بما هى كذلك هى الأساس. فالدولـة عـنده هى النهاية وفى الوقت نفسـه هى الأساس أو البداية. ويكشف أسـلوب مناقشة هيجل للمجتمع المدنى عن كونه يستحضر الدولة فى الخلفية المرجعـية؛ لأنـه يـريد أن يثبـت أن المجـتمع المدنـي سـيظل متناقضـا ما لم تتدخل الدولة لترفع هذا التناقض.

ومـن ثـم فـإن الدولـة لهـا الكلمة العليا على الجميع: الأفراد، المجتمع المدنى، الكنيسة. وتتكون فكرة الدولة عند هيجل من ثلاث لحظات، هى:

١- القـانون الدسـتوري: وهـو الـذي يـنظم الدولـة، ويحدد كيان الدولة بوصفها كيانا سياسيا فرديا ومستقلا، ويقسم الدستور الدولة إلى ثلاثة أقسام:

أ- السلطة التشريعية ب- السلطة التنفيذية ج- سلطة الملك

ويعتـبر هـيجل أن سلطة الملك هى السلطة المهيمنة النهائية[5]! ويرفض هـيجل مبدأ الفصل بين السلطات باعتباره سيؤدي إلى تدمير الدولة! ويعتبر أن الملكية الدستورية أعلى تطور وصلت إليه الدولة.

٢- القانون الدولى: الذي يحكم العلاقة بين الدول المستقلة.

٣- تـاريخ العـالم بوصـفه الـتحقق الفعلـى لفكـرة الدولة، وينقسم إلى أربع مـناطق رئيسـة: العـالم الشـرقي، العـالم اليونـاني، العالم الروماني، العالم الجرمانى.

وفي كـل لحظـة مـن الـلحظات السـابقة لا يكـف هـيجل عن توكيد سلطة الدولة على حساب المجتمع المدني بعامة والفرد بخاصة.

وهذا ما يجعلنا نحكم بأن التصور المفتاحي لفهم فلسفة هيجل السياسية هـو نظريـته في الدولـة، عـلى العكـس مـن أنطونيو جرامشي Gramsci Antonio(١٨٩١-١٩٣٧) الفيلسـوف الإيطالي الماركسي اللينيني. فنقطة الـبدء في فلسـفته السياسية والتصـور المفـتاحي لها هو المجتمع المدني. كما يخـتلف تصـور هـيجل عـن التصـور الليـبرالي الذي يحتل فيه الفرد محور الارتكـاز في البـناء السياسـي، ويتمـتع فـيه المجـتمع المدنـي بقسط وافر من الحرية .

## اليمين الليبرالي الجذري:

يتمـيز كذلـك مفهـوم المجـتمع المدنـي المطروح في هذا الكتاب عن مفهومه في الـيمين الليـبرالي الجـذري الـذي يؤكـد الاسـتقلالية التامة للمجتمع المدني وعدم خضـوعه لأي شـكل مـن أشـكال المراقـبة مـن الحكومـة. ويري أن دور الحكومة يـنـبغى أن يكـون صـغيرا ومحدودا جدا، ويبالغ في القول بحرية السوق والتجارة والاسـتثمار عـلى نحـو غـير محـدود، كمـا يبالغ في القول بالمنافسة العالمية دون قواعـد، وانتشـار الخصخصـة بـلا ضوابط؛ فنزعته السوقية غير محدودة ومبالغ فـيها إلى حـد الـتطرف. فهـو يؤكد النزعة الفردية الاقتصادية بلا أي قيود. أما سوق العمل فهو حر تماما وبشكل مطلق.

ويـرى الـيمين الليـبرالي الجـذري عـدم المساواة الاجتماعية اعتقادا منه بأن المسـاواة تقضـى على التميز الفردي وتؤدي إلى نشوء مجتمع من الأفراد المتماثلين بشكل آلي ميكانيكي، أي أنهم أفراد متشابهون مثل تشابه النسخ.

## أهل الوسط: الشراكة بين المجتمع المدني والحكومة :

إن العلاقـة المثلى للمجتمع المدني مع الحكومة أو الدولة ليست في إحكام هيمنة الحكومة على المجتمع المدني، ولا في إضعاف سلطة الحكومة وجعلها

هشة. بل في الشراكة بينهما في تنمية المجتمع، بل وفي إحداث تغيير اجتماعي وفكري. وتتمثل هذه الشراكة ليس فقط في الجوانب المتقاطعة في العمل، بل أيضا في الجوانب المنفصلة لأنها -وإن بدت كذلك- فإنها تكمل بعضها بعضا، ويمكن أن نوضح في هذا الصدد أي دور يمكن أن تقوم به الحكومة. وأي دور يمكن أن يقوم به المجتمع المدنى، سواء فيما هو مشترك أو فيما هو منفصل، بذكر بعض الأمثلة على هذا الدور وعلى بعض المهام التى تنتظر كلا منهما، على النحو التالى:

١- لا بد من تبادل الرقابة والنقد والنصيحة بين الحكومة والمجتمع المدنى في إطار الدستور والقانون، فالتواصي بالحق فرض ضروري على أفراد كل أمة تريد لنفسها التقدم. قال تعالى: (إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر)[٦]. والنصيحة هى جوهر الدين. قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة". قلنا: لمن؟ قال: "لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"[٧]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضى وتابع"، قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: "لا، ما أقاموا فيكم الصلاة"[٨]. ومعنى هذا الحديث كما قال النووي: "من كره بقلبه، ولم يستطع إنكارا بيد ولا لسان، فقد برئ من الإثم، وأدى وظيفته. ومن أنكر بحسب طاقته. فقد سلم من هذه المعصية. ومن رضى بفعلهم وتابعهم، فهو العاصى"[٩].

٢- من جهة أخرى على المجتمع المدنى الصحيح أن يساعد في مراقبة الأمن في المجتمع المحلى الصغير بدون اعتداء على الحريات الشخصية، والإبلاغ عن الحوادث التى تقع، من باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. كما أن عليه أن يقوم بنوع من الرقابة الذاتية على نفسه ضد الفساد الداخلى، وممارسة النقد الذاتي الموضوعي بأنواعه. والنقد الموضوعي مطلب إلهي.

وأخص خصائص الأمة (أو المجتمع المدنى) بيان طرق الخير والنقد الإيجابى(الأمر بالمعروف) والنقد السلبى (النهى عن المنكر). قال تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)(١٠).

٣- على المجتمع المدنى أن يحمى الأفراد من القوة الطاغية لبعض الجهات ذات القوة في الدول المختلفة، وللنقابات ومنظمات حقوق الإنسان دور كبير في هذا الصدد.

٤- على الحكومة -في إطار الدستور والقانون- أن تحمي الأفراد من صراعات المصالح التى لا يخلو منها المجتمع المدنى أبدا .

٥- على الحكومة أن تحمى المجتمع المدني من فساد بعض أعضائه من أهل الارتزاق. وهذا لا يعنى إطلاق سلطة الدولة، لأن الدولة هنا ينبغى أن يقف تدخلها عند حدود الادعاء القانونى، أما المحاكمات فهى لا تخضع إلا للأجهزة القضائية التى يجب أن تعمل باستقلال مطلق عن الحكومة. وهذا الاستقلال لا يكون من حيث اتخاذ القرار والحكم القضائى دون تأثير مباشر فحسب، بل ينبغى أن يكون على مستوى طبيعة تكوين وبنية الجهاز القضائى أيضا لمنع التأثير غير المباشر. وبدون الاستقلال البنيوي لا يمكن أن يكون ثمة استقلال في الأحكام.

٦- للمجتمع المدنى دور كبير في مساعدة الحكومة في المساهمة في تقديم الخدمات العامة، ورعاية الأيتام، والمعاقين، والمسنين، وتقديم الخدمات العلاجية، ومحو الأمية.

٧- على المجتمع المدنى عبء كبير في مجال البيئة: أعمال النظافة في المجتمع المحلى، الإبلاغ عن المصانع والورش الملوثة للبيئة، زراعة المناطق المحيطة بالبيوت وأمامها، واستغلال المساحات الفارغة لعمل حدائق...الخ.

ولنشـر الوعـى البيـئى أهمـية كـبرى، لأنه لا عمل بدون وعى، وللدين دور كـبير في هـذا الصـدد؛ لأنــه يشتمل على محفزات للفعل أكثر تأثيرا في دفع الناس للعمل التطوعى، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إن قامت الساعة وفي يـد أحدكم فسيلة فليغرسها"[11]. والفسيلة هى النخلة الصغيرة تقطع من الأم أو تقلـع من الأرض فتغرس، وتطلق على أي جزء من النبات يفصل عنه ويغرس. وقال النبى صلى الله عليه وسلم :" إماطة الأذى عن الطريق صدقة"[12].

٨- عـلى المجـتمع المدنـى مسـاعدة الحكومـة في مكافحة البطالة، من خلال تقديـم القـروض الحسـنة. أي القـروض بـلا فوائـد، لتشـجيع المشـروعات الاقتصادية الصغيرة. ويمكن له في هذا الصدد توجيه أموال الزكاة والصدقات في مسـاعدة الفقـراء عـلى القيام بهذه المشروعات، بدلا من الطريقة التقليدية الـتى علمت الفقراء أن يكونوا عالة على المجتمع دون بذل أي جهد في سبيل عمل شريف. وذلك على غرار بنك الفقراء في بنجلاديش. وكذلك عمل دورات تدريبـية لـنقل وتنمـية المهـارات الإنتاجـية الـتى تساعد تهيـئة العـاطلين للعمـل، أو تساعد الذين يرغبون في تطوير أنفسهم وتحسين مستوى عملهم، أو تغيير مجاله.

٩- لابـد أن تنـتهج الحكومـة سياسـات عملـية لمواجهـة الفقـر، مثل تقديم القــروض الصــغيرة لتدعــيم المشــروعات الصــغيرة، ولتشــجيع المــبادرات الاقتصادية من الأفراد والشركات الصغيرة ومنظمات المجتمع المدنى، وإنشاء مراكـز للتدريـب على المهارات الوظيفية والمهنية والإنتاجية التى يحتاجها المجتمع، وخلق فرص عمل مناسبة. ولابد من تدعيم الحكومة للأنشطة التى تضـطلع بهـا الجماعـات المحلية خاصة في المناطق الفقيرة والمهمشة، تدعيما ماليا؛ فموارد الحكومة ضرورية في هذا الجانب.

١٠- حتى لا تتعرض الفئات الاجتماعية الهشة لمزيد من التهميش؛ فلا بد أن تقوم الدولة بواجباتها في حماية تلك الفئات ورعايتها.

١١- من جهة أخرى على المجتمع المدنى عبء كبير في هذا السياق. من حيث المراقبة والتفعيل، وحماية الجماعات الهشة، والمشاركة الفعالة في مواجهة الأزمات...إلخ.

١٢- للدولة دور أساسى وجوهري في ضبط نظام الاستهلاك والاحتياجات وحماية السوق من التدخلات المفتعلة والاحتكارية والإغراقية. فإذا كان لا مفر من تبنى نظام السوق والتوسع في سياسات الخصخصة، فلا ينبغى أن يترك السوق بلا ضوابط، فالحرية ليست مرادفة للفوضى، ولابد من قدر من الحماية التنظيمية من خلال القانون؛ حتى لا تتسع الفجوة بين الفقراء والأغنياء.

١٣- على أجهزة الحكومة المعنية ومؤسسات المجتمع المدنى عمل برامج فعالة وعملية لنشر الوعى الاجتماعى والسياسى والاقتصادي في مختلف الطبقات، ولا سيما الطبقات الدنيا، والتركيز على نشر ثقافة التنمية والإنتاج، وتفعيل مشاركة المواطنين، وتهيئة المناخ العام لجعل كل مواطن يشعر بأن أي عمل إيجابى -ولو كان صغيرا- سوف يساهم في عملية التنمية والتقدم، وغرس مفاهيم عمل الخير الإيجابي، أعني الذي ينعكس على عملية التنمية والبناء والتعمير والإنتاج.

إن العبء كبير على المجتمع المدنى، وينبغى أن يقوم بمسئولياته، ولا يصبح هو بدوره عالة على الحكومة. كما أن العبء كبير على الحكومة، لكن دورها والعبء الواقع عليها لا يبرر لها الهيمنة على المجتمع المدنى، أو السيطرة الشمولية عليه؛ لأن الدولة كما يقول دوركايم: "إذا كان لديها الحرص على أن يكون لها وجود في كل مكان، فسوف لا توجد في أي مكان"[١٣].

وإذا ما رفعت الدولة هيمنتها عن المجتمع المدنى، فإنها سوف تفسح المجال للمجتمع المدنى للقيام بواجباته في مشاركتها على أفضل صورة إذا كان أعضاء هذا المجتمع على درجة من الوعى والنزاهة والشعور بالمسئولة؛ وفي هذه الحالة سوف يقدم المجتمع المدنى للمجتمع العام رأس المال البشري الذي يعتمد عليه؛ لأن المجتمع المدنى الحر في إطار منظومة قانونية عادلة، دون تدخل الدولة، يؤدي خدمة كبيرة إلى المجتمع العام، وسوف يسهم في "إيجاد الشخص الصالح، والأمانة **fidelity**، والشعور بالواجب، وبذل الذات، والشرف، والخدمة، والالتزام، والتحمل أو التسامح **tolerance**، والاحترام، والعدل، والشجاعة، والنزاهة، وبذل الجهد، والوطنية، واحترام الآخرين، والتوفير، وتقدير الآخرين"[١٤].

ويعتبر جون جراي في كتابه "يقظة التنوير **Enlightenment's Wake**" أن هيمنة الدولة على المجتمع المدنى تؤدي إلى القضاء عليه، أما ترك المجتمع المدنى يعمل دون تدخل في إطار منظومة قانونية سيؤدي إلى نموه وتقدمه، شأنه في ذلك شأن السوق الذي ينمو نتيجة للمبادرة الفردية والعمل الحر[١٥].

إن المجتمع المدنى يقدم روابط جماعية تستطيع أن تحقق الكثير للمجتمع العام، بل وتحقق ما لا تستطيع أن تحققه أي حكومة في القضاء على النزعات الفردية الأنانية غير المستنيرة، ويؤكد روبرت وثنو **Robert Wuthnow** معنى قريبا من هذا عندما يقول: "تقوم الجماعات الصغيرة بدور يفوق إلى حد كبير ما يعتقده كثير من المنتقدين لها؛ لأن الروابط التى تنشئها ليست ضعيفة على الإطلاق؛ حيث يستشعر الناس فيها وجود من يتولاهم بالرعاية؛ حيث إن كلا منهم يساعد الآخر... وتكشف العلاقات التي

توجد بين أعضاء الجماعات الصغيرة، عن كوننا لسنا مجتمعا من مجموعة من الأفراد المنعزلين الذي يطمع كل واحد منهم في النجاة بنفسه فقط"[١٦].

ولن تنضبط العلاقة بين الحكومة والمجتمع المدنى بدون الفصل بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية . وإذا أراد المجتمع بمعناه العام تحقيق العدالة القانونية والمساواة المستنيرة، والقضاء على التمييز والنبذ والتفرقة ومراكز القوة؛ وضمان الحريات العامة؛ وترسيخ الطابع السلمى والحضاري للصراع؛ فلا سبيل إلى ذلك إلا بتكريس مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية Separation of Powers، فلا فعالية للديمقراطية دون هذا الفصل. وأول من قال بفصل السلطات في الفكر الغربي هو جون لوك، وجاء بعده شارل دي مونتسكيو Charles de Montesquieu (١٦٨٩-١٧٥٥) فتوسع فيها في كتابه "روح القوانين"، وانتقد بشدة الحكم المطلق[١٧].

ولابد أن يصحب ذلك تنشيط المجتمع المدنى، وتفعيل دور القطاع الثالث(المنظمات غير الهادفة للربح أو القطاع الأهلى). وإيجاد علاقة مشاركة فعالة مع الحكومة، وتفعيل الدور الاجتماعى لرجال الأعمال والقطاع الخاص، وتجاوز الاعتقاد التقليدي الذي يؤمن به ويردده أهل اليسار، بأن "الحكومة هى الحل"، وكذلك تجاوز ما يقوله الفوضويون وأهل اليمين الليبرالى الجذري، بأن "الحكومة هى العدو". بل تجاوز ما يعتقده البسطاء والعامة من أن "الحكومة هي سبب كل المشاكل. وأن كل واجبات الإصلاح تقع على عاتقها"!

# هوامـــش الفصـــل الخامـــس

(١) سبق التعريف بهم.

(٢) نسبـــة إلـى جـون مينـــارد كينـــز John Maynard Keynes الاقتصادي البريطاني (١٨٨٣-١٩٤٦): وهـو واحـد من أكثر الاقتصاديين تأثيرا في القرن العشرين. وهـو لـيس اشتراكيا. لكـنه اتفـق مـع ماركس على أن الرأسمالية تشتمل علـى مـبادئ خاطـئة، غير أنـه قـال بإمكانـية التحكم فيها وتثبيت السـوق عـن طـريق إدارة الطلـب وإيجاد اقتصاد ذي طابع مختلط. وقال بتدخل الدولـة في السياسـات الـنقدية لضـبط التوازن دون المساس باستقلالية الشركات الخاصـة، وتعزيـز المـيل إلى الاسـتهلاك بواسـطة إعـادة توزيـع الدخول لرفع مسـتوى محـدودي الدخـل، وزيـادة الاستثمارات الحكومية، وحقها في فرض الحمايـة الجمركـية وفرض الضـرائب. وتخفيض معدل الفائدة، بهدف زيادة فـرص التوظـيف الخاصـة؛ فقد كـان يـرى أن الـبطالة تمـثل أخطـر المشكلات الاقتصـادية. مـن مؤلفاتـه" دراسـة في الإصـلاح الـنقدي"، و"نظـرية عامـة في الاستخدام والفائدة والنقد"، و"رسـالة في النقد". انظر:
Richard T. Gill," Keynes, John Maynard, in: "Academic American Encyclopedia, New Jersey, Arete, 1980. Volume 12, p. 63-64.

(٣) استخدم هـيجل Sittlichkeit في "أصـول فلسـفة الحـق" لـتدل علـى الأخلاق الاجتماعـية الـتي تشـمل أخلاقيات الأسرة والمجتمع المدني والدولة. لمزيد من التفاصيل انظر: ميخائيل أنوود، معجم مصطلحات هيجل، ص ١٨٠-١٨٣.

(٤) هيجل، أصول فلسفة الحق، ص٤٩٣ .

(٥) المرجع السابق، ص٥٣٣ .

(٦) العصر: ٢-٣.

(٧) رواه مسلم.

(٨) رواه مسلم.

(٩) النووي، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، القاهرة. المكتبة القيمة. بدون تاريخ. ص ٨٢.

(١٠) آل عمران: ١٠٤.

(١١) رواه البزار، ورجاله أثبات ثقات. مجمع الزوائد، ج ٤ /ص ٦٣.

(١٢) رواه البخاري، باب ٢٥ إماطة الأذى ، ج ٢/ ص ٨٧١.

(13) Anthony Giddens, Durkheim on Politics and the State. Cambridge, Polity Press, 1986, p. 57.

(14) David Green, Reinventing Civil Society, London , Institute of Economic Affairs, 1993, p. viii.

(١٥) انظر:

John Gray, Enlightenment's Wake, London, Routledge, 1997,p.103.
Robert Wuthnow , Sharing the journey .New York, Free Press, 1994, p. 12.

(١٦) انظر:

M. Rosenthal & Yudin, A dictionary of Philosophy, p. 295, p. 406.

# الفصـــل الســــادس
# الديمقراطية والمجتمع المدني

**تمهيـــد:**

توهـم بعـض الفلاسـفة أن الديمقراطية هى حكم الرعاع، مثل أفلاطون الـذي نقـد الديمقراطية، وزعم أن هذا النوع من التنظيم الاجتماعى مقترن "بحكـم الـرعاع" الـذي يـتأثر بالخطابـة و العواطف أكثر من تأثره بالفكر العقلانـى الذي تختص به النخبة أو يختص به الملك/الفيلسوف، كما جاء فى جمهورية أفلاطون[١]. بل اعتبر أفلاطون النظام الديمقراطى "أحد أنظمة الحكـم الفاسـدة. وجعلـه يحـتل المكانـة قـبل الأخـيرة فى دورتـه لأشكال الحكومـات الفاسـدة، بـل جعـل الطغـيان-وهـو أشـد أشـكال الحكم فسادا وسوءا- نتيجة مباشرة للديمقراطية"[٢].

ويعكـس أفلاطـون وجهـة نظر نخبوية متعالية وضيقة الأفق. ولا تقل فى مسـاوئها عن مساوئ الحكم الثيوقراطى Theocracy[٣]؛ لأنـه لا يدرك قـيمة الحـرية ولا قـيمة المسـاواة، وفهـم الحرية على أنها نظير الفوضى، وظـن أن الـناس طـبقات بحكـم المولـد، وليس بحكم العمل والإنجاز، ومن يولـد عـبدا أو يولـد مـن أب مـن فـئة العمال لا يمكن أن يتحول عن طبقته مهمـا بـذل مـن جهد ومهما حقق من إنجاز[٤]! وقد أثبتت هذه التصورات فشـلها؛ لأنهـا ضـد مصـالح الـناس، وتأكـيد لمصـالح النخـبة، ولأنها ضد القانون الطبيعى.

وكـل مـن ينحاز إلى مصالح الناس لابد وأن يفتح المجال للديمقراطية، ويعطـي المجـتمع المدنـي المساحة والـدور اللائقين به. ولا يمكن أن يوجد

مجتمع مدنى حقيقى إلا بتفعيل الديمقراطية فيه. وإذا كانت الديمقراطية هـى الأسلوب الأمـثل فى إدارة المجـتمع المدنـى، فإنهـا لا يمكن أن تحقق أغراضـها، بـل ولا يمكـن أن تكـون ديمقراطـية حقيقة، دون أن تعم سائر القطاعـات، من أسفل إلى أعلى، بداية بالحقوق الديمقراطية للفرد مثل حق الانـتخاب والترشيح والـتجمع وكافـة أشكال المشاركة السياسية. وحرية المعـتقد والتعـبير، وضـمان المسـاواة، وتأمين الحراك الوظيفى والاجتماعى المشـروع، والحمايـة مـن الإدانـة إلا فى ضـوء القـانون ووفـق إجـراءاته الصـارمة، وصـيانة الفـرد مـن كافـة أشـكال الاضـطهاد. وحـرمة الحـياة الشخصـية والأعـراض والسـمعة. ومـرورا بحرية الصحافة دون إسفاف أو تعـد عـلى الأعـراض مع ضمان الالتزام بميثاق الشرف الصحفى. واستقلال الـنقابات والجامعـات وكـل مؤسسـات المجـتمع المدنـى. وكذلـك استقلال القضـاء والمؤسسـة التشـريعية، مـع وجـوب أن تعمـل كـلها وفـق آلـيات ديمقراطـية صارمة، ووصولا إلى كافة مؤسسات الدولة التى تتشكل وتعمل هـى الأخـرى وفـق آلـيات ديمقراطـية صـارمة، بحيث تصير ديموقراطية كاملـة وليسـت ديمقراطـية مبـتورة بمعـناها الغـربى التقليدي أو بمعناها الشرقي المزيف؛ حيث إنها –بالمعنيين– ليست ديمقراطية بشكل كامل.

## أزمة الديمقراطية المعاصرة:

يشتمل العالم المعاصر الذي يرفع شعار الديمقراطية على جوانب كثيرة غـير ديمقراطية؛ حيـث تملـك مجموعـات الضـغط القوية حتى وإن كانت قليلة العدد تحقيق رغباتها إذا كانت متغلغلة فى النظام العام للدولة. على حسـاب الأغلبـية، كمـا هـو الحـال بالنسـبة للوبـي الـيهودي في الولايات

المتحدة الأمريكية. والدعاية المولة من جماعات المصالح التى تملك الأموال والإعلام المنحاز غير المحايد، تضلل الجماهير أثناء فترة الانتخابات. وفى الولايات المتحدة مثلا الكلمة النهائية ليست لأصوات عامة الشعب، وإنما "للكلية الانتخابية Electoral College "، ومفادها أن "تقوم كل ولاية بانتخاب عدد معين من المثلين الذين يتولون بدورهم الاختيار بين مرشحى الحزبين الجمهوري والديمقراطى التقدمين لشغل منصب رئيس الدولة. أخذا فى الاعتبار أن المرشح الذي يحصل على أكبر قدر من أصوات ممثلى الولاية تؤول إليه أصوات كل المثلين"[٥]. ولاشك فى أن هذا الأسلوب غير ديمقراطى، ولذا طالب الليبراليون بتعديله، لكن الجمهوريين يصرون عليه. وفى بريطانيا تضمن الأحزاب القوية عدم وصول أي أشخاص لا ترغب فيهم إلى منصب رئيس الوزراء. ويفرض قانون الانتخابات الرئاسية فى فرنسا على الذين يرشحون أنفسهم الحصول على تزكية عدد غير قليل من الشخصيات الفرنسية البارزة فى المجتمع قبل أن يسمح لهم الدخول فى الانتخابات. فالانتخابات في الدول الغربية أو فى غيرها ليست ديمقراطية بشكل كامل.

أضف إلى هذا أن أعضاء المجالس البرلمانية المنتخبة فى معظم دول العالم لا يهتمون غالبا إلا بمصالح دوائرهم الانتخابية الخاصة ولا يركزون إلا على أولوياتهم الخاصة، وأولويات الجهات التى مولت حملاتهم الانتخابية. وفى كثير من النظم الديمقراطية تراعى الأحزاب المصالح الفردية لأعضاء الحزب على حساب الأحزاب الأخرى، كما أنها لا تراعى إلا المصالح الحزبية. وتضعها فى المقام الأول على حساب المصلحة العامة! وتتسم الإدارات الحكومية في معظم دول العالم، والأحزاب

الفاشية أو ما يناظرها، والمؤسسات الكبرى: بأنها ذات طابع استبدادي مطلق السلطة، وبيروقراطية، ورغبة صاحب أو أصحاب السلطة فيها هى أساس الشرعية. ولذا فهى تسلطية، فضلا عن كونها تضيق الخناق على المجتمع المدنى ومنظماته، وتبذل كل جهودها للانفراد بمناطق التأثير والنفوذ، وتستحوذ على مصادر الثروة، ولا تركز جهودها على تحقيق المصالح العامة إلا بشكل مظهري دعائى وبمقدار ضئيل لذر الرماد فى العيون لزوم المظهرية الإعلامية وتضليل الجماهير، وتعمل جاهدة على تحقيق مصالح النخبة من كبار الساسة والموظفين وأصحاب رؤوس الأموال ورجال الأعمال وأصحاب النفوذ.

ولا تظهر هذه الأمور غير الديمقراطية فى الدول الديمقراطية على مستوى السياسة الداخلية لكل دولة، بل تظهر أيضا وبشكل أكبر وأكثر حدة فى السياسات الخارجية التى تحكم العلاقات بين دول الغرب ودول الشرق الأوسط خاصة العربية والإسلامية، وباستثناء إسرائيل المدللة. كما تظهر فى العلاقات بين دول الشمال والجنوب والدول الغنية والفقيرة والقوية والضعيفة. ثم إن المنظمات والمؤسسات الدولية تحت سيطرة الدول القوية التى أنشأتها، وتتظاهر بالديمقراطية، ولا تمارسها إلا بالقدر الذي يحقق مصالح الدول الكبرى؛ واستخدام حق الفيتو من الأمثلة على ذلك. ومن هنا فمن الواضح أن السياسات التى تنتهجها الدول الديمقراطية الكبرى فى العلاقات الدولية ليست ديمقراطية، فالدول الديمقراطية الكبرى نفسها غير ديمقراطية فى سياستها الخارجية(٦).

وإذا جئنا إلى العالم الثالث فلا شك فى أنه توجد عقبات بنيوية أمام الديمقراطية، مثل التدخل الأجنبي، والخوف من المشاركة السياسية

نتيجة الأثر النفسى الذي خلفته عصور الاستعمار والنظم المستبدة، والفقر، والجهل وقلة الوعى، والولاء القبلى والطائفى، وفتور الحماس للعمل العام، وضعف المشاركة السياسية للمرأة... الأمر الذي ينتهي بنا إلى نتيجة لا مفر منها وهي أن الديمقراطية المعاصرة في أزمة.

## أزمات الديمقراطية لا تحل إلا بمزيد من الديمقراطية:

إذا كانت الديمقراطية المعاصرة فى أزمة، وإذا كانت توجد مشكلات فى إدارة العلاقة بين أعضاء المجتمع المدنى بعضهم البعض، أو بينهم وبين الدولة، أو بين الدولة والشعب، مما يؤدي إلى خنق المجتمع المدنى– فإن حل هذه الأزمة ليس بالقضاء على الديمقراطية، بل يكون بمزيد من الديمقراطية، بأن تكون دول العالم ذات سياسات مرنة وأكثر استجابة للتنوع والتعدد، وأقل حساسية للاختلاف، وأعلى إدراكا لضرورة التحول نحو نظام لامركزي، بشكل يضمن المرونة ولا يؤدي إلى تحجيم شديد للدولة، بل تأكيدها دون طغيان، وفى الوقت نفسه جعلها أكثر انفتاحا وإيجابية وشفافية: لا دولة مركزية مغلقة ومعزولة، ولا نظاما حكوميا متهافتا وعاجزا. مما يعنى حتمية إجراء عملية إصلاح فى الدستور على نحو يؤكد حقوق المواطن، ويكرس مبدأ الشفافية. ويضمن حسن سير عملية الانفتاح. ولا بد من القيام بإجراءات عملية ووقائية ضد البيروقراطية والروتين وضد الظروف التى تيسر الفساد الإداري؛ ورفع كفاءة الأداء الوظيفى وتطوير الأجهزة الإدارية؛ من أجل دعم الشرعية السياسية. أو محاولة استردادها.

وإذا كـان بعـض رجال السياسة والاقتصاد قد انحرفوا بالديمقراطية فى بعـض البلدان، وحولوها إلى أداة للاستعمار والاستغلال. فليس هذا بعيب مطلـق فى الديمقراطـية، بـل هـو عيـب المنحرفين بها، وعيب فى الضمانات الـتى تمـنع هـذا الانحـراف. ومـن ثـم ينـبغى التوسـع فى هـذه الضـمانات وتجديدهـا بغـير انقطاع. كما ينبغى أن تقوم الديمقراطية بإصلاح وتجديد نفسـها باسـتمرار، لأنهـا ليسـت نظامـا مثالـيا بـإطلاق، شـأن أي نظـام إنسـانى، لكـنها إن طبقـت بـإخلاص، فإنهـا أقـل الأنظمـة سوءا. ويمكن تقلـيص مسـاوئها بالحـرص عـلى الإصـلاح الذاتـي باسـتمرار. وتجديـد وتطوير آلياتها بتطور وتغير واختلاف الظروف.

إن الحـل دومـا هـو فى الديمقراطـية، وأزمـات الديمقراطـية لا تحـل بالقضـاء عـلى الديمقراطـية، بـل بمزيد من الديمقراطية(٧). والدليل على ذلـك أن الـدول المتقدمة والقوية هى الدول التى تطبق الديمقراطية بدرجة أكـبر من غيرها على الأقل على مستوى السياسة الداخلية، وإن كانت غير ديمقراطـية بشـكل كـاف.وقد ظهر فى القرن التاسع عشر كتابات وأحاديث تؤكـد عـلى أن علاج مشكلات الديمقراطية هو المزيد من الديمقراطية. مثل وثـائق حقـوق الإنسـان، الدسـاتير المكـتوبة، حـق الانـتخاب للجمـيع. الاقـتراع السـري، الدوائـر الانتخابية المتكافئة، تناوب المناصب، التعليم الإلـزامى، إلخ. ولـو تم تطبـيق الديمقراطية السياسية وحقوق الإنسان وما إلى ذلك فسوف يؤدي هذا إلى العدالة الاجتماعية والاقتصادية[٨]. إن أخص سمـات المجـتمع الصـالح هـى الديمقـراطية أو بالتعبـير القرآنـى الشـورى (وأمـرهم شـورى بيـنهم) [٩]. وبطبـيعة الحـال فالشـورى ملزمة، وإلا فما جدواها إن كانت غير ملزمة؟!.

## الديمقراطية آلية للحكم:

يجب التأكيد على أن الديمقراطية آلية للحكم وطريقة لتداول السلطة، وليست مضمونا محددا؛ لأن المضمون يختلف بين حزب وآخر، ومن مجتمع إلى آخر، ومن أيديولوجية إلى أخرى .ولا شك فى أن الديمقراطية الحقيقية كآلية للحكم تظل هى أقل الآليات سوءا، أي أن سوءاتها أقل من غيرها، وأكثرها قدرة نسبيا على تحقيق العدالة الاجتماعية؛ لأن الديمقراطية –أو هكذا ينبغى أن تكون– تعزز حكم الأغلبية التى لا تملك رؤوس الأموال ولا يملك أفرادها كل على حدة نفوذا اجتماعيا أو سياسيا أو اقتصاديا. وبالتالى تساعد على موازنة المصالح بينهم وبين أصحاب رؤوس الأموال وذوي النفوذ.كما أن الديمقراطية تعزز فرص منع الطغيان بأنواعه، وتعزيز الطابع السلمى للصراع بين القوى السياسية، وبالتالى حفظ السلام السياسى والاجتماعى. وتحقيق الفرز السياسى والاجتماعى، وتجديد الروح السياسية باستمرار. ورسم الحدود التى تضمن الحقوق وتصون الحريات دون خلط بين ما هو عام وما هو خاص، بل ودون طغيان ما هو خاص بفرد على ما هو خاص بفرد آخر؛ لأنها تحدد معالم الحرية الخاصة وفى الوقت نفسه تضمن هذه الحرية . كما تدعم مفهوم المواطنة حيث كل فرد يساهم بصوته فى تقرير مصير بلده، وله الحق من خلال القنوات المشروعة في التعبير عن رأيه ... إلخ. هذا على المستوى الداخلي.

## الديمقراطية أكبر ضامن للسلام الدولى:

أما على المستوى الخارجى فالديمقراطية هى أكبر ضامن للسلام الدولي؛ لأن المرء لا يكاد يجد دولتين ديمقراطيتين تتحاربان معا.

وترجع هذه الفكرة إلى كنط الذي يرى أن الشعب إذا كان يحكم نفسه فإنه يكون أكثر إعراضا عن دفع تكاليف الحرب وعن مواجهة شعب آخر ديمقراطى، ويكون أكثر إدراكا لإهدار الحرب لنفوس أبنائه ولموارده وطاقاته، كما تكون سببا للديون التى هى بدورها قد تكون سببا لحرب جديدة، وما تسببه الحرب من تعطيل نمو تقدم الطبيعة الإنسانية وإعاقة تحول الإنسان من حالة الطبيعة إلى حالة المجتمع المدني، يقول كنط الفيلسوف الألماني:

"تبديد قوى الدول عن طريق الصرف على الأسلحة التى تستخدمها كل دولة فى مواجهة غيرها، والدمار الناتج عن الحرب، وعلاوة على كل هذا احتياج الدولة الدائم لأن تكون فى وضع استعداد للحرب، كل هذا يترتب عليه إعاقة النمو الكامل للطبيعة الإنسانية"(١٠).

وما يدعم حالة السلم هذه قيام رابطة عالمية من الدول الديمقراطية التى تقوم على دساتير جمهورية ويحكمها مبدأ سيادة القانون. حيث ينص كنط فى المادة الأولى من المواد النهائية لتحقيق السلام الدائم على لزوم أن تكون الدولة ذات دستور جمهوري. ويتعين الدستور الجمهوري الضامن للديمقراطية فى كل دولة، وبالتالى الضامن للسلام، بمجموعة من المبادئ، هى: "أولا: مبادئ حرية أفراد المجتمع (بوصفهم بشرا). وثانيا: مبادئ اعتماد الكل على تشريع واحد مشترك (بوصفهم رعايا). وثالثا: قانون المساواة بينهم( بوصفهم مواطنين)"(١١). هذا فيما يتعلق بالدولة ذاتها أما علاقاتها بالدول الأخرى، فيتضح من المادة الثانية من المواد النهائية والتى تنص على أن "قانون الدول يلزم أن يقوم على أساس اتحاد بين الدول الحرة"(١٢)

إذن فالديمقراطيــة هــى شـرط مـن الشـروط اللازمـة لتحقـيق السـلام الدائـم[١٣]، وهى أكبر ضامن لـه. ولذا من الواجب توسيع نطاق الديمقراطية عـلى المسـتوى العـالمى. وهـذا يعنى ضرورة إصلاح نمط العلاقات العالمية، فضـلا عـن إصـلاح المؤسسـات الدولـية، بإخضـاعها للقواعـد الديمقراطـية إخضـاعا حقيقـيا ولـيس مظهـريا. ومـن الواجـب أيضـا توسـيع نطـاق الديمقراطية محليا عـن طـريق تجديـد المجتمع المدنى، وتوسيع نطاقه، وتفعـيله. بوصـفه البنـية التحتـية للحـياة السياسـية، والـروح الـتى بها تسـتمر هـذه الحـياة، فضـلا عـن ضـرورة الإصـلاح الدسـتوري، وتوفـير الضـمانات الـتى تكفـل سلامة الممارسة الديمقراطية على كافة المستويات، سواء على مستوى المؤسسات الصغرى أو مستوى المؤسسات الكبرى.

# هوامـــش الفصـــل الســـادس

(١) انظر: د.عبد الوهاب الكيالى، موسوعة السياسة، ج٢/ص٧٥٣

(٢) انظر: د.إمام عبد الفتاح، مسيرة الديمقراطية، ص٦٠.

(٣) أي حكومة الكهنة أو رجال الدين الذين يعتقدون أنهم ممثلو الله في الأرض.

(٤) انظر تفاصيل رأيه في محاورة الجمهورية، ترجمة د. فؤاد زكريا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٥، ص٤٧٥-٤٧٧.

(٥) د.على الدين هلال وآخرون، معجم المصطلحات السياسية، ص ٢١٨.

(٦) د.محمد عثمان الخشت، "الطريق الثالث في عالم متغير". جريدة الأهرام. صفحة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ١٩٩٩/١١/١٥.

(٧) انظر: د.إمام عبد الفتاح إمام، مسيرة الديمقراطية، ص١٧. وانتونى جيدنز. الطريق الثالث: تجديد الديمقراطية الاجتماعية، ص١٠٧.و د.محمد عثمان الخشت، المجتمع المدنى عند هيجل، ص١٦٩ وما بعدها.

(٨) كرين برينتون، تشكيل العقل الحديث، ص٢٣٠.

(٩) الشورى: ٣٨.

(10) Kant, An Idea for a Universal History. in: Kant, On History. Indianapolis, Bobbs-Merril ,1963, p. 20.

(11) Kant, Perpetual Peace. in: Kant, On History. Indianapolis Bobbs-Merrill ,1963, p. 20. p. 94.

(12) Kant, Perpetual Peace , p. 98.

(١٣) سعى كينيث والتز **Kenneth Waltz** إلى البرهنة على أن كنط رغم دعوته للسلام الدائم لم يعتبر مشروع السلام الدائم قابلا للتنفيذ العملي. ولا شك في أن ما ذهب إليه كينيث يتعارض كلية مع النصوص قاطعة الدلالة الواردة في كتاب كنط "مشروع للسلام الدائم". انظر تفاصيل وجهة نظر كينيث في:

Kenneth Walt, "Kant, Liberalism, and War", American Political Science Review, 56, June 1962. pp. 331-340.

# الفهـــرس

صدر من هذه السلسلة:

| | |
|---|---|
| ١- الفلسفة | د. إمام عبد الفتاح إمام. |
| ٢- التسامح | د. قاسم عبده قاسم. |
| ٣- الثقافة | د. محمد حافظ دياب. |
| ٤- الديموقراطية | د. صلاح السيد بيومى. |
| ٥- النقد الأدبى | د. محمد عبد المطلب. |
| ٦- فن التفكير | د. حسين على. |
| ٧- هذا العالم الإلكترونى | د. رأفت رضوان. |
| ٨- المجتمع المدنى | د. محمد عثمان الخشت |

## سلسلة الشباب

هذه السلسلة ثمرة من ثمار التعاون بين وزارة الثقافة ووزارة الشبـــاب، تهدف إلى تقـــــــديم مجموعة من المفاهيم الأساسية التى ينبغى للشاب أن يعرفها لتســـــهم فى تكوينه الفكرى، وتثرى معلوماته وتؤثر أيضاً فى سلوكه تأثيراً إيجابياً بحيث يصبح عضواً مشاركاً فى عملية البناء والتنمية والتحديث.

إننا سعداء بتقديم هذه السلســـلة ونرجو أن نقـــــدم من خلالها الأرفع والأنفع لشباب مصر.

**محمد عبد العال**
رئيس قطاع الشباب

**أنـــس الفـقـــى**
رئيس مجلس إدارة الهيئة







الثمن: جنيهـــان

شركة الأمل للطباعة والنشر